مختصر أخلاق النبى وآدابه

المؤلف:

أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ)

المختصر:

ابن أبي عبد الله الجاوي حفظه الله

(اختصره أيام الحجر المنزليّ عام كورونا ١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م)

دار الأثر/ مصر

❊ ترجمة الإمام أبى الشيخ الأصفهانى (٢٧٤ - ٣٦٩ هـ)

هو أبو محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، الأصبهاني، المعروف بأبي الشيخ، صاحب التصانيف.

من شيوخه: الطبراني، وأبو يعلى الموصلي، وأبو القاسم البغوي.

ومن تلاميذه: ابن منده، وابن مردويه، وأبو نعيم.

قال الذهبي: كان من العلماء العاملين صاحب سنة واتباع، لولا ما يملأ تصانيفه بالواهيات. ويروي عنه أنه قال: ما عملت فيه حديثا إلا بعد أن استعملته.

وعن بعض الطلبة قال: ما دخلت على أبي القاسم الطبراني إلا وهو يمزح أو يضحك، وما دخلت على أبي الشيخ إلا وهو يصلي.

قال أبو بكر الخطيب: كان أبو الشيخ حافظا ثبتا متقنا. وقال ابن مردويه: ثقة مأمون، صنف "التفسير" والكتب الكثيرة في الأحكام وغير ذلك.

وقال أبو نعيم: كان أحد الأعلام، صنف "الأحكام" و"التفسير"، وكان يفيد عن الشيوخ، ويصنف لهم ستين سنة.

وقال أبو موسى المديني: مع ما ذكر من عبادته كان يكتب كل يوم دستجة كاغد لأنه كان يورق ويصنف، وعرض كتابه "ثواب الأعمال" على الطبراني فاستحسنه. رحمه الله رحمة واسعة آمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال المختصر حفظه الله: كتاب (أخلاق النبي وآدابه) للإمام الأصبهاني فيه ٨٩٥ حديث، واختصرته وحذفت الأسانيد وبعض المكررات فبقي منها ٧٧١ حديث، وهذا لتقريب كتب الحديث للمسلمين والله المستعان وعليه التكلان.

قال المؤلف الإمام الأصبهاني رحمه الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى سَتْرِهِ، مَا أَعْجَزَ الْمَسْتُورَ عَنْ شُكْرِهِ مَا ذَكَرَ مِنْ حُسْنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَرَمِهِ وَكَثْرَةِ احْتِمَالِهِ، وَشِدَّةِ حَيَائِهِ، وَعَفْوِهِ، وَجُودِهِ، وَسَخَائِهِ، وَشَجَاعَتِهِ، وَتَوَاضُعِهِ، وَصَبْرِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ، وَإِغْضَائِهِ، وَإِعْرَاضِهِ عَمَّا كَرِهَهُ، وَرِفْقِهِ بِأُمَّتِهِ، وَكَظْمِهِ الْغَيْظَ، وَحِلْمِهِ، وَكَثْرَةِ تَبَسُّمِهِ، وَسُرُورِهِ، وَمِزَاحِهِ، وَبُكَائِهِ، وَحُزْنِهِ، وَمَنْطِقِهِ، وَأَلْفَاظِهِ، وَقَوْلِهِ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَمَشْيِهِ، وَالْتِفَاتِهِ، وَذِكْرِ مَحَبَّتِهِ الطِّيبَ، وَتَطَيُّبِهِ، وَذِكْرِ قَمِيصِهِ، وَجُبَّتِهِ، وَشُكْرِهِ رَبَّهُ عِنْدَ لُبْسِهِ. فَأَمَّا حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ:

١. أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْأَجَلُّ السَّيِّدُ أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ ابْنُ الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّقَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنِ الصَّادِقِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا».

٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَلَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ: **لَبَّيْكَ**، فَلِذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} [القلم: ٤].

٣. عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **يَا لَبَّيْكَ**.

٤. عن زيد قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا إِلَيْهِ إِنْ أَخَذْنَا بِحَدِيثٍ فِي ذِكْرِ الْآخِرَةِ أَخَذَ مَعَنَا، وَإِنْ أَخَذْنَا فِي ذِكْرِ الدُّنْيَا أَخَذَ مَعَنَا، وَإِنْ أَخَذْنَا فِي ذِكْرِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ أَخَذَ مَعَنَا، فَكُلُّ هَذَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

٥. سِمَاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ عِنْدَهُ، وَيَذْكُرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمَرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَيَضْحَكُونَ، فَيَبْتَسِمُ مَعَهُمْ إِذَا ضَحِكُوا.

٦. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَكَلْتُ ثُومًا فَانْتَهَيْتُ إِلَى الْمُصَلَّى وَقَدْ سُبِقْتُ بِرَكْعَةٍ، فَلَمَّا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيحَ الثُّومِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: **مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا، أَوْ رِيحُهُ**، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنِّي يَدَكَ، فَأَعْطَاهُ يَدَهُ - قَالَ حُمَيْدٌ: إِذَنْ لَيَجِدَنَّهُ سَهْلًا قَرِيبًا - فَأَدْخَلْتُ يَدَهُ فِي كُمِّي، فَوَضَعَهَا عَلَى صَدْرِي، فَإِذَا أَنَا مَعْصُوبُ الصَّدْرِ، فَقَالَ: **أَمَا إِنَّ لَكَ عُذْرًا**.

٧. عَنْ جَرِيرٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَعْضَ بُيُوتِهِ، فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، وَدَخَلَ جَرِيرٌ فَقَعَدَ خَارِجَ الْبَيْتِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَفَّهُ وَرَمَى بِهِ إِلَيْهِ، وَقَالَ: **اجْلِسْ عَلَى هَذَا**، فَأَخَذَهُ جَرِيرٌ، وَوَضَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَقَبَّلَهُ "

٨. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَسَأَلْتُهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتِ: الْقُرْآنُ.

٩. عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ} [آل عمران: ١٥٩] قَالَ: هَذَا خُلُقُ مُحَمَّدٍ ﷺ، نَعَتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٠. عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فَصَلَّى".

١١. عَنْ رَجُلٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سُئِلَتْ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَعْمَلُ كَعَمَلِ أَحَدِكُمْ فِي بَيْتِهِ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ.

١٢. عن عروة قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا خَلَا؟ قَالَتْ: يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ

١٣. عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ فَقَالَتْ: «كَأَحَدِكُمْ يَرْفَعُ شَيْئًا وَيَضَعُهُ، وَكَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الْخِيَاطَةُ»

١٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنَّ لِي صَوَاحِبُ يَأْتِينَنِي، فَيَلْعَبْنَ مَعِي، فَيَنْقَمِعْنَ إِذَا رَأَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي

١٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ: هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ.

١٦. عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: " سَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ النَّبِيِّ، ﷺ؟ قَالَ: كَانَ دُخُولُهُ لِنَفْسِهِ، مَأْذُونًا لَهُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا أَتَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَّأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءٌ لِلَّهِ، وَجُزْءٌ لِأَهْلِهِ، وَجُزْءٌ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ جُزْأَهُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَرُدُّ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ، وَلَا يَدَّخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا، فَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِيثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ وَقِسْمَتِهِ، عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ، مِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ، وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ وَالْأَمَةَ مِنْ مَسْأَلَتِهِ عَنْهُمْ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ: لِيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، وَأَبْلِغُونِي

حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغِي حَاجَتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يُذْكَرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرُهُ. قَالَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ وَكِيعٍ: يَدْخُلُونَ رُوَّادًا وَلَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ، وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً - يَعْنِي فُقَهَاءَ. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْزِنُ لِسَانَهُ إِلَّا مِمَّا يَعْنِيهِمْ وَيُؤَلِّفُهُمْ، وَلَا يُفَرِّقُهُمْ، يُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ، وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ، وَيُحَذِّرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ عَنْهُمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ بِشْرَهُ وَخُلُقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُصَوِّبُهُ، وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا، أَوْ يَمَلُّوا، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عَتَادٌ، لَا يُقَصِّرُ عَنِ الْحَقِّ، وَلَا يُجَاوِزُهُ إِلَى غَيْرِهِ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعَمُّهُمْ نَصِيحَةً وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً: أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَازَرَةً. وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْلِسُ وَلَا يَقُومُ إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يُوطِنُ الْأَمَاكِنَ، وَيَنْهَى عَنْ إِيطَانِهَا، وَإِذَا جَلَسَ إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، وَيُعْطَى كُلَّ جُلَسَائِهِ بِنَصِيبِهِ، لَا يَحْسِبُ أَحَدٌ مِنْ جُلَسَائِهِ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ لِحَاجَةٍ، صَابَرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَنْصَرِفْ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ قَدْ وَسِعَ النَّاسَ مِنْهُ خُلُقَهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءٌ مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ، وَحَيَاءٍ، وَصِدْقٍ، وَأَمَانَةٍ لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا تُؤْبَنُ فِيهِ الْحَرُمُ، وَلَا تُنْثَى فَلَتَاتُهُ مُعْتَدِلِينَ يَتَوَاصَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى، مُتَوَاضِعِينَ، يُوَقِّرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ وَيُؤْثِرُونَ ذَا الْحَاجَةِ، وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ سِيرَتُهُ فِي جُلَسَائِهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَائِمُ الْبِشْرِ، سَهْلُ الْخُلُقِ،

لَيِّنُ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ، وَلَا غَلِيظٍ وَلَا صَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا فَاحِشٍ وَلَا عَيَّابٍ، وَلَا مَدَّاحٍ يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي، وَيُؤْيَسُ مِنْهُ، وَلَا يُجِيبُ فِيهِ قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الْمِرَاءِ، وَالْإِكْثَارِ، وَمَالَا يُعْنيهِ وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا، وَلَا يُعَيِّرُهُ، وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَاتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ، كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، وَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا، وَلَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ مَنْ تَكَلَّمَ أَنْصَتُوا لَهُ، حَتَّى يَفْرُغَ حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَوَّلِهِمْ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ وَيَصْبِرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ فِي مَنْطِقِهِ، وَمَسْأَلَتِهِ حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ، فَيَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُم طَالِبَ الْحَاجَةِ يَطْلُبُهَا فَارْفِدُوهُ، وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافٍ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ، حَتَّى يَجُوزَ فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيٍ، أَوْ قِيَامٍ. فَسَأَلْتُ: كَيْفَ كَانَ سُكُوتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ سُكُوتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَرْبَعٍ: عَلَى الْحِلْمِ، وَالْحَذَرِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالتَّفْكِيرِ، فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ فَفِي تَسْوِيَةِ النَّظَرِ، وَالِاسْتِمَاعِ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا تَفْكِيرُهُ فَفِيمَا يَبْقَى، وَلَا يَفْنَى وَجُمِعَ لَهُ الْحِلْمَ فِي الصَّبْرِ، فَكَانَ لَا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ، وَلَا يَسْتَفِزُّهُ وَجُمِعَ لَهُ الْحَذَرُ فِي أَرْبَعٍ: أَخْذِهِ بِالْحَسَنِ لِيُقْتَدَى بِهِ، وَتَرْكِهِ الْقَبِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ، وَاجْتِهَادِهِ الرَّأْيَ فِيمَا أَصْلَحَ أُمَّتَهُ، وَالْقِيَامِ فِيمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ، جَمَعَ لَهُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ "

١٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَشَمِمْتُ الْعِطْرَ كُلَّهُ، فَلَمْ أَشُمَّ نَكْهَةً أَطْيَبَ مِنْ نَكْهَتِهِ، وَكَانَ إِذَا لَقِيَهُ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ قَامَ مَعَهُ فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ يَنْصَرِفُ عَنْهُ وَإِذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَتَنَاوَلَ يَدَهُ، نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَلَمْ يَنْزِعْ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ عَنْهُ وَإِذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاوَلَ أُذُنَهُ، نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَلَمْ يَنْزِعْهَا عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا مِنْهُ

١٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا خُوَيْدِمُكَ، فَخَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لشَيْءٍ قَطُّ: أَسَأْتَ، وَلَا بِئْسَ مَا صَنَعْتَ

١٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابَ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُمْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، فَقَامَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، حَتَّى انْصَرَفْتُ أَنَا مِنْ قِبَلِ نَفْسِي، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ، الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ»

بابٌ: كَرَمُهُ وَكَثْرَةُ احْتِمَالِهِ وَكَظْمُهُ الْغَيْظَ، وشِدَّةُ حَيَائِهِ وعَفْوُهُ وَصَفْحُهُ وجُودُهُ وَسَخَائُهُ

٢٠. عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَنُوسَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنُ، ثُمَّ قَالَتْ أَتَقْرَءُونَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قُلْنَا نَعَمْ، قَالَتِ: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفِظُونَ} فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢١. عن خارجة: أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ دَخَلُوا عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الْآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا

٢٢. عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَلَا؟ قَالَتْ: كَانَ أَبَرَّ النَّاسِ، وَأَكْرَمَ النَّاسِ، ضَحَّاكًا

بَسَّامًا ﷺ.

٢٣. عن عبد الله بن الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ امْرَأَةٍ، كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمَّ فُلَانٍ خُذِي فِي أَيِّ الطَّرِيقِ شِئْتِ؟ قَوْمِي فِيهِ، حَتَّى أَقُومَ مَعَكِ فَخَلَا مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِيهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا "

٢٥. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: إِنْ كَانَتِ الْوَلِيدَةُ مِنْ وَلَائِدِ الْمَدِينَةِ تجِئُ فَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ

٢٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَدُورُ بِهَا فِي حَوَائِجِهَا حَتَّى تَفْرُغَ، ثُمَّ تَرْجِعُ

٢٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ أَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُتْرَكَ يَدَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ يَنْزِعُ يَدَهُ». * وَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ الْتَقَمَ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُنَحِّي رَأْسَهُ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُنَحِّي رَأْسَهُ، يَعْنِي الرَّجُلَ.

٢٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبَّمَا نَزَلَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيُعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فَيُحَدِّثُهُ طَوِيلًا ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى الصَّلَاةِ

٢٩. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْمُؤَذِّنَ، أَوْ بِلَالًا كَانَ يُقِيمُ فَيَدْخُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَسْتَقْبِلُهُ الرَّجُلُ، فَيُقِيمُ مَعَهُ حَتَىَ يَخْفِقُ عَامَّتُهُمْ بِرُءُوسِهِمْ

٣٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " لَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أُفٍّ قَطُّ، وَلَمْ يَقُلْ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلَتْ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْء لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتَ كَذَا؟ "

٣١. أَنَسٌ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُعَيِّرْ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ أَسَأْتُ فِيهِ.

٣٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا وَيَغْشَانَا، وَكَانَ مَعَنَا صَبِيٌّ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ * ابن لأبي طلحة. * أَحْسِبُهُ قَالَ: فَطِيمًا. * نُغيرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

٣٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " مَا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَلَا تَنَاوَلَ أَحَدٌ يَدَهُ فَيَتْرُكُهَا، حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتْرُكُهَا، وَمَا أَخْرَجَ رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ قَطُّ، وَمَا قَعَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ قَطُّ فَقَامَ حَتَّى يَقُومَ "

٣٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْبَتَيْهِ قَطُّ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ، وَلَا قَعَدَ أَحَدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُومُ حَتَّى يَقُومَ الْآخَرُ، وَلَا نَاوَلَ يَدَهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيُتْرُكُ يَدَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ يَتْرُكُهَا

٣٥. أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا نُجَالِسُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَطْوَلَ صَمْتًا مِنْهُ، وَكَانُوا إِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ تَبَسَّمَ.

٣٦. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا، إِذَا هَوِيَتْ، يَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الشَّيْءَ، تَابَعَهَا عَلَيْهِ».

٣٧. عن ابن أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيَقِلُّ اللَّغْنَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ، وَكَانَ لَا يَأْنَفُ، وَلَا يَسْتَكْبِرُ أَنْ يُمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ، وَالْمِسْكِينِ، فَيُقْضَيَ لَهُ حَاجَتَهُ.

٣٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِنِينَ فَمَا سَبَّنِي سَبَّةً قَطُّ، وَلَا ضَرَبَنِي ضَرْبَةً، وَلَا انْتَهَرَنِي، وَلَا عَبَسَ فِي وَجْهِي وَلَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَتَوَانَيْتُ فِيهِ فَعَاتَبَنِي عَلَيْهِ فَإِنْ عَاتَبَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ قَالَ: دَعُوهُ فَلَوْ

قدِّرَ شَيْءٌ كَانَ.

باب: وَمَا رُوِيَ مِنْ كَرَمِهِ وَكَثْرَةِ احْتِمَالِهِ وَكَظْمِهِ الْغَيْظَ

٣٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةً قَطُّ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا قَطُّ، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا نِيلَ مِنْهُ فَانْتَقَمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ مَحَارِمُهُ فَيَنْتَقِمُ»

٤٠. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٤١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْتَصِرًا مِنْ ظَلَامِةٍ ظُلِمَهَا قَطُّ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَإِذَا انْتُهِكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْءٌ كَانَ أَشَدَّهُمْ فِي ذَلِكَ، وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، نَا أَبُو خُيثْمَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، مِثْلَهُ

٤٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَأَنَا غُلَامٌ لَيْسَ كُلُّ أَمْرٍ أَمَرَنِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ، فَمَا قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ أَوْ أَلَا فَعَلْتَ هَذَا؟ * زَادَ مَعْمَرٌ: وَمَا سَبَّنِي سَبَّةً قَطُّ.

٤٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَّابًا وَلَا فَحَّاشًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا فِي الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ؟ تَرِبَتْ يَمِينُهُ

٤٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا "

٤٥. عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبِي وَأُمِّي لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا سَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ

٤٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ، وَلَا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْهُ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ، وَلَمْ يُرَ مُقَدِّمًا رُكْبَتِهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ قَطُّ.

٤٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَا سَأَلَهُ سَائِلٌ قَطُّ إِلَّا أَصْغَى إِلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ، وَمَا تَنَاوَلَ أَحَدٌ يَدَهُ قَطُّ إِلَّا نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَلَمْ يَنْزِعْهَا مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا»

٤٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَشَمِمْتُ الْعِطْرَ، وَلَمْ أَشُمَّ نَكْهَةً أَطْيَبَ مِنْ نَكْهَةِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَامَ مَعَهُ لَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ، وإِذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاوَلَ يَدَهُ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِعْهَا مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْهُ، وَإِذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاوَلَ أُذُنَهُ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِعْهَا مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا مِنْهُ

٤٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، لَمْ يَضْرِبْنِي قَطُّ، وَلَمْ يَنْتَهِرْنِي يَوْمًا قَطُّ، وَلَمْ يَعْبَسْ وَجْهُهُ عَلَيَّ يَوْمًا قَطُّ

٥٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أنهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «كَانَ أَكْرَمَ النَّاسِ»

٥١. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَأَخَذَ بِرِدَائِهِ فَجَبَذَهُ جَبْذَةً شَدِيدَةً، فَنَظَرْتُ إِلَى عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَثَّرَتْ فِيهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَحِكَ وَأَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ

باب: وَأَمَّا شِدَّةُ حَيَائِهِ

٥٢. عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ» اللَّفْظُ لِابْنِ الْمُهْدِيِّ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: عَبْدُ اللَّهِ أَوْ عُبَيْدُ اللَّهِ.

٥٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ حَيَائِهِ كَأَنَّهُ جَارِيَةٌ فِي خِدْرِهَا

٥٤. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيِيًّا لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَى

٥٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ ذَاكَ فِي وَجْهِهِ»

٥٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ

باب: وَأَمَّا مَا رُوِيَ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ

٥٧. عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، " أَنَّ أَخَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: جِيرَانِي عَلَى مَا أَخَذُوا مَعِي؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ نُهِيتَ عَنِ الْغَيِّ، ثُمَّ تَسْتَخْلِي بِهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَخُوهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيَكُفَّ عَنْهُ، فَقَالَ: أَمَا لَئِنْ قُلْتُمُوهَا، وَلَئِنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَعَلَيَّ، وَمَا هُوَ عَلَيْكُمْ، خَلُّوا لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ "

٥٨. عن ابن الزُّبَيْرِ: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ، خَاصَمُوا الزُّبَيْرَ فِي شَرْجٍ مِنْ شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا الْمَاءَ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ

ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ، حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ

٥٩. عن ابن عَمْرٍو قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُلَيْدَةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، فَقَسَّمَهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَرَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَعْدِلَ فَمَا أَرَاكَ تَعْدِلُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، مَنْ يَعْدِلُ عَلَيْكَ بَعْدِي؟ فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ رُوَيْدًا

٦٠. عَنْ جَابِرٍ، " أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ يَقْبِضُ لِلنَّاسِ يَوْمَ حُنَيْنٍ مِنْ فِضَّةٍ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدَلْ؟ فَقَدْ خِبْتَ إِذَنْ وَخَسِرْتَ إِنْ كُنْتُ لَا أَعْدِلُ، فَقَامَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَإِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَقَالَ: مُعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّى أُقْتَلُ أَصْحَابِي "

٦١. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ بْنَ خَصَفَةَ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ قَدَرَ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أُقَاتِلُكَ، وَلَا أَكُونُ مَعَكَ، وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ

٦٢. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِسَعدٍ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو الْحُبَابِ؟ يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ وَالْمُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [البقرة: ١٠٩]

٦٣. عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيُعْطِهِ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَشْيَ، وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْرِضُونَ لِلْأَعْرَابِيِّ يُسَاوِمُونَهُ بِالْفَرَسِ، لَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَهُ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمْ لِلْأَعْرَابِيِّ فِي السَّوْمِ عَلَى الثَّمَنِ الَّذِي ابْتَاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَابْتَعْهُ، وَإِلَّا بِعْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ: أَوَ لَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُهُ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهُ، مَا بِعْتُكَ، فَقَالَ: بَلَى قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ، فَطَفِقَ النَّاسُ يَلُوذُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا فَلْيُشْهَدْ أَنَّى قَدْ بَايَعْتُكَ، فَمَنْ جَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: وَيْلَكَ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيَقُولَ إِلَّا حَقًّا "

٦٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتِ: ابْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزُورًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَالْتَمَسَ التَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّا ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزُورَكَ هَذَا بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّهُ عِنْدَنَا، فَلَمْ نَجِدْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاغَدْرَاهُ وَاغَدْرَاهُ فَوَكَزَهُ النَّاسُ، وَقَالُوا: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ: دَعُوهُ

٦٥. مَهْدِيُّ بْنُ عِمْرَانَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ جِيءَ بِهِ فِي كِسَاءٍ، وَأُلْقِيَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقِيلَ: هَذَا قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى أَتَى دَارًا، فَدَفَعَ بَابَهَا، فَدَخَلَ، فَإِذَا لَيْسَ فِي الدَّارِ

إِلَّا قَطِيفَةٌ، فَنَفَضَهَا فَإِذَا رَجُلٌ أَعْوَرُ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّى رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا

٦٦. عَنْ أَنَسٍ، " أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، لِيَأْكُلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ قَتْلَكَ، فَقَالَ ﷺ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَلِكِ، أَوْ قَالَ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، قَالُوا: أَفَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لَا "

٦٧. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ: فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، قَالَ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ فَعقَدَ لَكَ عُقَدًا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا فَاسْتَخْرَجَهَا فَجَاءَ بِهَا، فَجَعَلَ كُلَّمَا حَلَّ عُقَدُةً وَجَدَ لِذَلِكَ خِفَّةً، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِلْيَهُودِيِّ، وَلَا رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ

٦٨. عَنْ بَعْضِ آلِ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ ابْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَأَبِي سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَإِلَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ: قَدْ أَمْكَنَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ بِمَا صَنَعُوا حَتَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْوَتِهِ: {قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ} [يوسف: ٩٢] فَانْفَضَحْتُ حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٩. عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: " بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ، فَقَالَ ﷺ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مِعِيَ مِنْ كِتَابٍ، قُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنَقْلِبَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجُوهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ، مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ أَمْرًا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قَوْمِي، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنْهُمْ مِنَ النَّسَبِ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْ ذَلِكَ كُفْرًا، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ؟ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ "

٧٠. عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اضْرِبُوهُ، فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَا تُعِينُوا الشَّيْطَانَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ اللَّهُ

٧١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْمًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ وَقَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ

٧٢. عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سُلَيْمُ الصَّدْرِ»

باب: وَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ جُودِهِ وَسَخَائِهِ ﷺ

٧٣. إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ كَفًّا، وَأَكْرَمَهُمْ عِشْرَةً، مَنْ خَالَطَهُ فَعَرَفَهُ أَحَبَّهُ

٧٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَجْوَدَ وَلَا أَنْجَدَ وَلَا أَشْجَعَ وَلَا أَرْضَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»

٧٥. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٧٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَى الرَّجُلُ قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ مَا يَخَافُ فَاقَةً

٧٧. إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ كَفًّا، وَأَجْرَأَ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَوْفَاهُمْ بِذِمَّةٍ، وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عِشْرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ فَعَرَفَهُ أَحَبَّهُ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ، ﷺ»

٧٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يُسْأَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ عَلَى الْإِسْلَامِ إِلَّا أَعْطَاهُ، وَإِنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَا يَخْشَى فِيهِ الْفَاقَةَ

٧٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ

٨٠. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فقَالَ: لَا "

٨١. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَمَنَعَهُ

٨٢. عَنْ هَارُونَ بْنِ رِيَابٍ، قَالَ: «قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ سَبْعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَهُوَ أَكْثَرُ مَالٍ أُتِيَ بِهِ قَطُّ، فَوُضِعَ عَلَى حَصِيرٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا يَقْسِمُهَا فَمَا رَدَّ سَائِلًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ»

٨٣. عن أبي أُسَيْدٍ مَالِك بن رَبِيعَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُ.

٨٤. ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِى سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ أُزَوِّجُكَهَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا قَاتَلْتُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: نَعَمْ". قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَاكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَعْطَاهُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا قَالَ: نَعَمْ

٨٥. عَنِ ابْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنِ ابْتَعْ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ قَضَيْنَاهُ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَالَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنْفِقْ وَلَا تَخَفْ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَعُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ

٨٦. جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْفَلهُ مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتِ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا، وَلَا كَذَّابًا، وَلَا جَبَانًا

٨٧. عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: " أَتَيْتُ أَنَا وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالْعَبَّاسُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَبُرَ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا مِنَ الطَّعَامِ، فَافْعَلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: فَأَفْعَلُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي كَمَا أَمَرْتَ لِعَمّكَ فَافْعَلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَفْعَلُ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: أَرْضًا كَانَتْ مَعِيشَتِي مِنْهَا، ثُمَّ قَبَضْتَهَا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَرُدَّهَا عَلَيَّ فَافْعَلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَفْعَلُ، فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُوَلِّيَنِي هَذَا الْحَقَّ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا فِي كِتَابِهِ مِنْ هَذَا الْخُمُسِ، فَاقْسِمْهُ فِي حَيَاتِكَ حَتَّى لَا يُنَازِعَنِيهِ أَحَدٌ بَعْدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَفْعَلُ ذَلِكَ، فَوَلَّانِيهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "

٨٨. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: أَنْشُدَ أَبُو بَكْرٍ قَوْلَ لَبِيدٍ: (أَخٌ لِيَ أَمَّا كُلَّ شَيْءٍ سَأَلْتُهُ ... فَيُعْطِي وَأَمَّا كُلَّ ذَنْبٍ فَيَغْفِرُ) (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)

باب: فَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ شَجَاعَتِهِ

٨٩. عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ بَدْرٍ، وَنَحْنُ نَلُوذُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا»

٩٠. عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ وَلُقِيَ الْقَوْمُ، اتَّقَيْنَا بِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَكُونُ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ

٩١. عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ الثُّمَالِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلِيلَ الْكَلَامِ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، فَلَمَّا أُمِرَ بِالْقِتَالِ تَشَمَّرَ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَأْسًا

٩٢. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا الَّذِي يُحَاذَى بِهِ»

٩٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا كَأَنَّهُ مُقْرِفٌ، فَرَكَضَهُ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْرًا

٩٤. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: «مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ كَتِيبَةً إِلَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضْرِبُ»

٩٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَسْمَحَ النَّاسِ

٩٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ صَيْحَةٌ بِالْمَدِينَةِ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَاهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا "

٩٧. عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَدِيدَ الْبَطْشِ

٩٨. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى الْغُبَارُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْتَجِزُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُمْ يَحْفِرُونَهُ، وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى جِلْدَةَ بَطْنِهِ

٩٩. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ ثَلَاثًا مَا ذَاقُوا طَعَامًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ كُدْيَةً مِنَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُشُّوهَا بِالْمَاءِ، فَرَشُّوهَا، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ أَوِ الْمِسْحَاةَ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، ثُمَّ ضَرَبَ ثَلَاثًا، فَصَارَ كَثِيبًا يُهَالُ، قَالَ جَابِرٌ: فَحَانَتْ مِنِي الْتِفَاتَةٌ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَدَّ بَطْنَهُ بِحَجَرٍ

١٠٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَرَكِبَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيًا، فَخَرَجَ النَّاسُ فَإِذَا هُمْ بِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوتِ قَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَهُوَ يَقُولُ: لَنْ تُرَاعُوا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَلَقَدْ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ

١٠١. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: لَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونِ، نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَمَا رُؤِيَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ أَشَدَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

باب: مَا ذُكِرَ مِنْ تَوَاضُعِهِ

١٠٢. عن قُدَامَةَ بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ شَهْبَاءَ، لَا ضَرَبَ، وَلَا طَرَدَ وَلَا إِلَيْكَ، إِلَيْكَ»

١٠٣. نَصْرُ بْنُ وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا مَرْسُونًا بِغَيْرِ سَرْجٍ مُوكَفٌ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ جَزَرِيَّةٌ، ثُمَّ دَعَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَأَرْدَفَهُ

١٠٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَتْبَعُ الْجَنَازَةَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَكَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَيَوْمَ قُرَيْظَةَ، وَالنَّضِيرِ، عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ، تَحْتَهُ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ

١٠٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سُئِلَتْ: " مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَمَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقَعُ الثَّوْبَ "

١٠٦. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ

١٠٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ يَصْنَعُ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: يَخْصِفُ النَّعْلَ وَيَرْقَعُ الثَّوْبَ

١٠٨. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : «أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ يَوْمًا حِمَارًا بِإِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَرَكِبَهُ، فَرَدِفَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ»

١٠٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخَصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ، لِمَا يَعْرِفُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لَهُ.

١١٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِيبُ الْعَبْدَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ

١١١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ».

١١٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ مَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ حَدَثَنَا أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مُغِذٌّ

١١٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَمَرَرْتُ بِصِبْيَانٍ، فَقُمْتُ مَعَهُمْ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَآنِي مَعَ الصِّبْيَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»

١١٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا فِي غِلْمَةٍ نَلْعَبُ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ

١١٥. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ»

١١٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ اسْتُرْضَعَ لِابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ زَوْجُهَا قَيْنًا، فَيَأْتِيهِ الْغُلَامُ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْغُبَارِ، فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ وَيَشُمُّهُ

١١٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالصِّبْيَانِ، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ مُسْتَرْضَعٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا، وَكَانَ يَأْتِيهِ وَنَحْنُ مَعَهُ، وَقَدْ دَخَنَ الْبَيْتَ بِالْإِذْخِرِ، فَيَشُمُّهُ وَيُقَبِّلُهُ

١١٨. عن أنس يَقُولُ: «مَا رُفِعَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضْلُ شِوَاءٍ قَطُّ، وَلَا حُمِلَتْ مَعَهُ طِنْفِسَةٌ»

١١٩. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يُكَلِّمُهُ، فَأرْعَدَ، فَقَالَ: هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَلَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، كَانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ

١٢٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ، قَالَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ، فَيَجِيءُ الْغَرِيبُ وَلَا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ، فَطَلَبْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ، فَبَنَيْنَا لَهُ دُكَّانًا مِنْ طِينٍ، فَكَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهِ، وَنَجْلِسُ بِجَانِبَيْهِ

١٢١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كُلْ -جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ- مُتَّكِئًا فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكَ. قَالَتْ: فَأَصْغَى بِرَأْسِهِ حَتَّى كَادَ أَنْ تُصِيبَ جَبْهَتُهُ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ.

١٢٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَأْكُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا فِي سُكُرُّجَةٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.[1]

باب: مَا ذُكِرَ مِنْ عَلَامَةِ رِضَاهُ وَعَلَامَةِ سَخَطِهِ ﷺ

١٢٣. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرَفُ رِضَاهُ وَغَضَبُهُ بِوَجْهِهِ، كَانَ إِذَا رَضِيَ فَكَأَنَّمَا (مُلَاحِكَ الْجُدُرِ) وَجْهُهُ، وَإِذَا غَضِبَ خُسِفَ لَوْنُهُ وَاسْوَدَّ» . * قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: هِيَ الْمِرْآةُ تُوضَعُ فِي الشَّمْسِ فَيُرَى ضَوْءُهَا عَلَى الْجِدَارِ، يَعْنِي قَوْلَهُ: مُلَاحِكَ الْجُدُرِ.

١٢٤. عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّهُ الْأَمْرُ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ دَارَةُ الْقَمَرِ.

[1] سكرجة: كل مَا يوضع فِيهِ الكوامخ وَنَحْوهَا على الْمَائِدَة حول الْأَطْعِمَة للتشهي والهضم.

١٢٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَرَيْ إِلَى زَيْدٍ؟ * قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا يَقُولُ "أَسَارِيرَ وَجْهِهِ" إِلَّا اللَّيْثُ.

١٢٦. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ، قَالَ: **الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ** "

١٢٧. عن ابن مَسْعُودٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ مَشْهَدًا لِأَنْ أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ. وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّ وَجْهُهُ.

١٢٨. عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ غَضِبَ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَمَّا كَرِهَ

باب: وَمَا رُوِيَ فِي إِغْضَائِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَمَّا كَرِهَهُ ﷺ

١٢٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ

يَكْرَهُهُ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ صَحفَةٌ فِيهَا قَرْعٌ، وَكَانَ يَلْتَمِسُهُ بِأَصَابِعِهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَكَرِهَهُ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا حَتَّى خَرَجَ، فَقَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: لَوْ قُلْتُمْ لِهَذَا أَنْ يَدَعَ هَذِهِ - يَعْنِي الصُّفْرَةَ".

١٣٠. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، وَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصْمِتُونِي، لَكِنِّي سَكَتُّ قَالَ: فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ

بِأَبِي وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، مَا ضَرَبَنِي وَلَا سَبَّنِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ

١٣١. عن أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: مَهْ، مَهْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُزْرِمُوهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ، وَالْبَوْلِ وَالْخَلَاءِ - أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٣٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنْ رَجُلٍ شَيْءٌ، لَمْ يَقُلْ لَهُ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا، بَلْ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟ "

١٣٣. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ

١٣٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ وَجْدُهُ أَكْثَرَ مَسَّ لِحْيَتِهِ

١٣٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى نِسَائِهِ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ، فَانْكَسَرَتْ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِسْرَتَيْنِ فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ، وَيَجْمَعُ الطَّعَامَ فَيَقُولُ: غَارَتْ أُمُّكُمْ، كُلُوا. فَأَكَلُوا فَجَلَسَ الرَّسُولُ حَتَّى جَاءَتِ الْكَاسِرَةُ بِقَصْعَتِهَا الَّتِي هِيَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا "

١٣٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: اسْتَحْمَلَ أَبُو مُوسَى النَّبِيَّ ﷺ، فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ» ، فَلَمَّا قَفَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ حَلَفْتَ لَا تَحْمِلُنِي، قَالَ: «وَأَنَا أَحْلِفُ لَأَحْمِلَنَّكَ» ، فَحَمَلَهُ

١٣٧. وعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ، وَيَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [آل عمران: ١٢٨]

١٣٨. عَنِ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَتْ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَسْأَلُهُ شَيْئًا، فَجَعَلَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ»

١٣٩. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَذِرُ إِلَى صَفِيَّةَ، وَيَقُولُ: يَا صَفِيَّةُ إِنَّ أَبَاكِ أَلَّبَ عَلَيَّ الْعَرَبَ، وَفَعَلَ، حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهَا

١٤٠. عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ

باب: مَا رُوِيَ فِي رِفْقِهِ بِأُمَّتِهِ ﷺ

١٤١. عَنْ أَنَسٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ، وَالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ»

١٤٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَا: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَسَمِعَ بُكَاءَ صَبِيٍّ فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَفَّفْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ بُكَاءَ صَبِيٍّ، فَخَشِيتُ أَنْ يَفْتِنَ أُمَّهُ

١٤٣. عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا، أَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنَا، فَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعُوا إِلَى أَهَالِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ

١٤٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ»

١٤٥. عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَعَجَّلَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا عَجَّلْتُ أَنِّى سَمِعْتُ صَبِيًّا يَبْكِي فَخَشِيتُ أَنْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى أَبَوَيْهِ

١٤٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ فَجَذَبَهُ، فَشَقَّ الْبَرْدَ، حَتَّى بَقِيَتِ الْحَاشِيَةُ فِي عُنُقِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ

١٤٧. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، «إِذَا كَانَ فِي الشِّتَاءِ فَغَلِّسْ بِالْفَجْرِ، وَأَطِلِ الْقِرَاءَةَ قَدْرَ مَا يُطِيقُ النَّاسُ، وَلَا تُمِلُّهُمْ، فَإِذَا كَانَ الصَّيْفُ، فَأَسْفِرْ بِالْفَجْرِ، فَإِنَّ اللَّيْلَ قَصِيرٌ، وَالنَّاسُ يَنَامُونَ، فَأَمْهِلْهُمْ حَتَّى يَتَدَارَكُوا»

١٤٨. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى وَعِشْرِينَ غَزْوَةً بِنَفْسِهِ، شَهِدْتُ تِسْعَ عَشْرَةَ، غِبْتُ عَنِ اثْنَتَيْنِ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، إِذْ أَعْيَى نَاضِحِي تَحْتَ اللَّيْلِ فَبَرَكَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِنَا، فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ، وَيَدْعُو لَهُمْ، فَانْتَهَى إِلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ: يَالَهْفَ أُمَّتَاهُ وَمَا زَالَ لَنَا نَاضِحُ سَوْءٍ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا جَابِرٌ، بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: أَعْيَى نَاضِحِي، فَقَالَ: أَمَعَكَ عَصًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ، ثُمَّ أَنَاخَهُ، وَوَطِئَ عَلَى ذِرَاعِهِ، وَقَالَ: ارْكَبْ، فَرَكِبْتُ،

فَسَايَرْتُهُ، فَجَعَلَ جَمَلِي يَسْبِقُهُ، فَاسْتَغْفَرَ لِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، فَقَالَ لِي: مَا تَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ مِنَ الْوَلَدِ؟ يَعْنِي أَبَاهُ، قُلْتُ سَبْعَ نِسْوَةٍ، قَالَ: أَتْرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ فَقَاطِعْهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا فَإِذَا حَضَرَ جِدَادُ نَخْلِكُمْ فَآذِنِّي، وَقَالَ لِي: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مِمَّنْ؟ قُلْتُ: بِفُلَانَةَ بِنْتِ فُلَانٍ، بِأَيِّمٍ كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَهَلَّا فَتَاةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّ عِنْدِي نِسْوَةٌ خُرْقٌ، يَعْنِي أَخَوَاتِهِ، فَكَرِهْتُ أَنْ آتِيَهُنَّ بِامْرَأَةٍ خَرْقَاءَ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أَجْمَعُ لِأَمْرِي، قَالَ: فَقَدْ أَصَبْتَ وَرَشَدْتَ، فَقَالَ: بِكَمِ اشْتَرَيْتَ جَمَلَكَ؟ قُلْتُ: بِخَمْسِ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: قَدْ أَخَذْنَاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ فَقَالَ يَا بِلَالُ أَعْطِهِ خَمْسَ أَوْرَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَسْتَعِينُ بِهَا فِي دَيْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَزِدْهُ ثَلَاثًا وَارْدُدْ عَلَيْهِ جَمَلَهُ، قَالَ: هَلْ قَاطَعْتَ غُرَمَاءَ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَتَرَكَ وَفَاءً؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَا عَلَيْكَ، إِذَا حَضَرَ جِدَادُ نَخْلِكُمْ فَآذِنِّي، فَآذَنْتُهُ، فَجَاءَ [ص:٤٥٥] فَدَعَا لَنَا فَاسْتَوْفَى كُلُّ غَرِيمٍ مَا كَانَ يَطْلُبُ تَمْرًا، وَفَاءً وَبَقِيَ لَنَا مَا كُنَّا نَجِدُ وَأَكْثَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْفَعُوا وَلَا تَكِيلُوا، فَرَفَعْنَا، فَأَكَلْنَا مِنْهُ زَمَانًا

١٤٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِيَدَيَّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ فِيهِ، فَمَرَّ بِي أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا أَسْأَلُهُ عَنْهَا إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، فَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي، وَمَا فِي وَجْهِي، فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: أَبَا هِرٍّ الْحَقْ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَأَذِنَ لِي، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: أَنَّى لَكُمْ هَذَا اللَّبَنُ؟ قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ فَقَالَ: يَا أَبَا هِرٍّ، انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَادْعُهُمْ لِي. قَالَ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، وَأَهْلِ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا

يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ، وَلَا مَالٍ، إِذَا جَاءَتْهُ صَدَقَةٌ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَرْزَأْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا جَاءَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَ: فَأَحْزَنَنِي إِرْسَالُهُ إِيَّايَ، وَقُلْتُ: أَرْجُو أَنْ أَشْرَبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَغَذَّى بِهَا، فَمَا يُغْنِي عَنِّي هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَأَنَا الرَّسُولُ فَإِذَا جَاءُوا أَمَرَنِي فَكُنْتُ أَنَا أُعَاطِيهِمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ، فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا، فَأُذِنَ لَهُمْ فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، وَقَالَ: أَبَا هِرٍّ، قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُمْ فَأَعْطِهِمْ، فَأَخُذَ الْقَدَحَ فَأُعْطِي الرَّجُلَ حَتَّى يُرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّهُ إِلَيَّ حَتَّى رَوِيَ جَمِيعُ الْقَوْمِ فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ، فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: اقْعُدْ، فَقَعَدْتُ، فَشَرِبْتُ، وَقَالَ: اشْرَبْ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: اشْرَبْ، اشْرَبْ، حَتَّى قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا قَالَ: فَأَرِنِي، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ الْإِنَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَشَرِبَ مِنْهُ

١٥٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ، أَوْ سَأَلَ عَنِ الْأَمْرِ، كَرَّرَهُ ثَلَاثًا، لِيُفْهِمَ وَيُفْهَمَ عَنْهُ»

١٥١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَصِيرٌ يَفْرِشُهُ بِالنَّهَارِ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ، حَجَرَهُ فِي الْمَسْجِدِ، لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ: فَتَتَبَّعَ لَهُ رِجَالٌ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَ لَيْلَةً وَقَدْ كَثُرُوا وَرَاءَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ خَيْرَ الْأَعْمَالِ مَا دُووِمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلَّ. ثُمَّ قَالَ: مَا مَنَعَنِي مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ هَهُنَا، إِلَّا أَنَّى أَخْشَى أَنْ يَنْزِلَ عَلَيَّ شَيْءٌ لَا تُطِيقُونَهُ.

باب: مَا رُوِيَ فِي كَظْمِهِ الْغَيْظَ وَحِلْمِهِ ﷺ

١٥٢. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُزْرِمُوهُ، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ، وَالْبَوْلِ، وَالْخَلَاءِ، إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ "

١٥٣. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْلَمِ النَّاسِ وَأَصْبَرِهِمْ وَأَكْظَمِهِمْ لِلْغَيْظِ

١٥٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ مُرْتَدِيًا بِبُرْدٍ مِنَ النَّجْرَانِيَّةِ إِذْ تَبِعَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ الْبُرْدِ إِلَيْهِ، ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبْذَةً، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، وَإِذَا أَثَرُ حَاشِيَةِ الْبُرْدِ فِي نَحَرِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضَحِكَ، وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، جُدْ لِي مِنَ الْمَالِ الَّذِي عِنْدَكَ، قَالَ: مُرُوا لَهُ

١٥٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعِينُهُ فِي شَيْءٍ، فَأَعْطَاهُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَلَا أَجْمَلْتَ قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَامُوا إِلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كُفُّوا. قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، فَدَعَاهُ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ جِئْتَنَا فَسَأَلْتَنَا، فَأَعْطَيْنَاكَ، فَقُلْتَ: مَا قُلْتَهُ، فَزَادَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلٍ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ كُنْتَ جِئْتَنَا فَسَأَلْتَنَا، فَأَعْطَيْنَاكَ، وَقُلْتَ مَا قُلْتَ، وَفِى أَنْفُسِ أَصْحَابِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا

قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ، حَتَّى تُذْهِبَ مِنْ صُدُورِهِمْ مَا فِيهَا عَلَيْكَ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَوْ الْعَشِيُّ، جَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا كَانَ جَاءَ فَسَأَلَنَا، فَأَعْطَيْنَاهُ، وَقَالَ مَا قَالَ، وَإِنَّا دَعَوْنَاهُ إِلَى الْبَيْتِ فَأَعْطَيْنَاهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ، أَكَذَلِكَ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلٍ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ فَشَرَدَتْ عَلَيْهِ، فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ، فَلَمْ يَزِيدُوهَا إِلَّا نُفُورًا، فَنَادَاهُمْ صَاحِبُ النَّاقَةِ: خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي، فَأَنَا أَرْفَقُ بِهَا وَأَعْلَمُ، فَتَوَجَّهَ لَهَا صَاحِبُ النَّاقَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا وَأَخَذَ لَهَا مِنْ قُمَامِ الْأَرْضِ، فَرَدَّهَا هَوْنًا هَوْنًا هَوْنًا حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاخَتْ وَشَدَّ عَلَيْهَا، وَإِنِّي لَوْ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ، فَقَتَلْتُمُوهُ، دَخَلَ النَّارَ

١٥٦. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدٌ: مَا مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَانِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ إِلَّا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَنْطَلِقُ إِلَيْهِ لِأُخَالِطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ مِنْ جَهْلِهِ، فَخَرَجَ يَوْمًا مِنَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَرْيَةَ بَنِي فُلَانٍ أَسْلَمُوا، وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَحَدَّثْتُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَتْهُمْ أَرْزَاقُهُمْ رَغَدًا، وَقَدْ أَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ وَشِدَّةٌ، وَقُحُوطٌ مِنَ الْعَيْشِ، وَإِنِّي مُشْفِقٌ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا، كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلُ إِلَيْهِمْ بِشَيْءٍ تُعِينُهُمْ بِهِ فَعَلْتَ فَقَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَبْتَاعُ مِنْكَ بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا فَبَايَعَنِي، وَأُطْلِقَتْ هِمْيَانِي وَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ دِينَارًا، فَدَفَعَهَا إِلَى الرَّجُلِ وَقَالَ: أَعْجِلْ عَلَيْهِمْ بِهَا وَأَغِثْهُمْ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ الْمَحِلِّ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَخَرَجَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ وَدَنَا مِنَ الْجِدَارِ جَذَبْتُ بُرْدَيْهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً حَتَّى سَقَطَ عَنْ عَاتِقِهِ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ بِوَجْهٍ جَهْمٍ غَلِيظٍ فَقُلْتُ: أَلَا تَقْضِيَنِي يَا مُحَمَّدُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمُطُلٌ، وَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ. قَالَ زَيْدٌ: فَارْتَعَدَتْ فَرَائِصُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَى بِبَصَرِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ أَتَقُولُ هَذَا لِرَسُولِ اللَّهِ؟ [ص:٤٧٦] وَتَصْنَعُ بِهِ مَا أَرَى؟ وَتَقُولُ مَا أَسْمَعُ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلَا مَا أَخَافُ فَوْتَهُ لَسَبَقَنِي رَأْسُكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ فِي تُؤَدَةٍ وَسُكُونٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَأَنَا وَهُوَ أَحْوَجُ إِلَى غَيْرِ هَذَا، أَنْ تَأْمُرُنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ اتِّبَاعِهِ. إِلَى هَهُنَا عَنِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَزَادَ أَبُو زُرْعَةَ فِي حَدِيثِهِ: اذْهَبْ بِهِ يَا عُمَرُ فَاقْضِ حَقَّهُ وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، مَكَانَ مَا رُعْتَهُ. قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَذَهَبَ بِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَضَانِي حَقِّي، وَزَادَنِي صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْتُكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ، قَالَ: الْحَبْرُ؟ قُلْتُ: الْحَبْرُ، قَالَ: فَمَا دَعَاكَ إِلَى أَنْ تَفْعَلَ بِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلْتَ؟ وَتَقُولَ لَهُ مَا قُلْتَ؟ قُلْتُ: يَا عُمَرُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَانِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حُلْمًا، فَقَدِ اخْتَبَرْتُهُ مِنْهُ، فَأُشْهِدُكَ يَا عُمَرُ أَنَّنِي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، وَأُشْهِدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي فَإِنَّ أَكْثَرُهَا مَالًا صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ قَالَ: فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَآمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَبَايَعَهُ وَشَهِدَ مَعَهُ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً

١٥٧. عن عُرْوَةَ قَالَ: أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ حَتَّى أَنَاخَ بِبَابِ الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَالِسٌ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فِيهِمُ النُّعَيْمَانُ، فَقَالُوا لِلنُّعَيْمَانِ: وَيْحَكَ إِنَّ نَاقَتَهُ نَاوِيَةٌ، يَعْنِي سَمِينَةً، فَلَوْ نَحَرْتَهَا فَإِنَّا قَدْ قَرِمْنَا إِلَى اللَّحْمِ، وَلَوْ قَدْ فَعَلْتَ غَرِمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْنَا لَحْمًا، فَقَالَ إِنِّى إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ وَأَخْبَرْتُمُوهُ بِمَا صَنَعْتُ، وَجَدَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: لَا تَفْعَلْ، فَقَامَ فَضَرَبَ فِي لَبَّتِهَا، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَرَّ بِالْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو وَقَدْ حَفَرَ حُفْرَةً، وَقَدِ اسْتُخْرِجَ مِنْهَا طِينًا، فَقَالَ: يَا مِقْدَادُ غَيِّبْنِي فِي هَذِهِ الْحُفْرَةِ، وَأَطْبِقْ عَلَيَّ شَيْئًا، وَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ أَحَدًا، فَإِنِّي قَدْ أَحْدَثْتُ حَدَثًا، فَفَعَلَ، فَلَمَّا خَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ رَأَى نَاقَتَهُ فَصَرَخَ، فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: نُعَيْمَانُ، قَالَ: وَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ فَتَبِعَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ حَمْزَةُ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى أَتَى عَلَى الْمِقْدَادِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمِقْدَادِ: هَلْ رَأَيْتَ لِيَ نُعَيْمَانَ؟ فَصَمَتَ، فَقَالَ: لِتُخْبِرَنِي أَيْنَ هُوَ؟ فَقَالَ: مَالِي بِهِ عِلْمٌ؟ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى مَكَانِهِ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْ عَدُوَّ نَفْسِهِ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَمَرَنِي بِهِ حَمْزَةُ وَأَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: كَيْتَ وَكَيْتَ، فَأَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ مِنْ نَاقَتِهِ، وَقَالَ: شَأْنُكُمْ بِهَا، فَأْكُلُوهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ صَنِيعَهُ ضَحِكَ حَتَّى تَبْدُوَ نَوَاجِذُهُ

١٥٨. عن عبد الله بن الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مُزَاحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْنُو أَهْلَ الصَّبِيِّ إِلَى مُزَاحِهِ

١٥٩. عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَنَحْنُ نَذْكُرُ حُمَّى الْمَدِينَةِ وَانْتِقَالِهَا إِلَى مَهْيَعَةَ، وَنَضْحَكُ، ثُمَّ صِرْنَا إِلَى حَدِيثِ بَرِيرَةَ وَمَسْكَنِهَا، إِذِ افْتَتَحَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ أَكْثَرْنَا، وَقَالَ: دَعْنَا مِنْ بَاطِلِكُمَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَمْزَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا

١٦٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْزَحُ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْزَحُ

١٦١. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: احْمِلْنِي، فَقَالَ: إِنَا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ النَّاقَةِ. قَالَ الشَّيخُ: وَمَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ. فَقَالَ: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا النُّوقَ؟ وَقَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَجُوزٌ.

١٦٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُدْلِعُ لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ فَيَبْهَشُ إِلَيْهِ

١٦٣. عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعِنْدَهَا عَجُوزٌ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: هِيَ مِنْ أَخْوَالِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْعُجُزَ لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُهُنَّ خَلْقًا غَيْرَ خَلْقِهِنَّ

١٦٤. عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ بِالنَّبِيِّ ﷺ دُعَابَةٌ، يَعْنِي مِزَاحًا.

١٦٥. عَنِ ابْنِ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَرَآنِي رَجُلًا أَحْمَرَ، فَقَالَ: أَنْتَ الْوَرْدُ. قَالَ جُبَارَةُ: مَازَحَهُ

١٦٦. عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سُرَّ بِالْأَمْرِ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَاسْتِنَارَةِ الْقَمَرِ

١٦٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ.

١٦٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ

١٦٩. عَنْ أَبِي رَجَاءٍ حُصَيْنِ بْنِ يَزِيدَ الْكَلْبِيِّ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَاحِكًا، مَا كَانَ إِلَّا التَّبَسُّمِ

١٧٠. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَإِذَا رَأَى مَا يَسُرُّهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ

١٧١. عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ

١٧٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ

١٧٣. عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدًا عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ، ﷺ فَقَالَ: كَانَ إِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ يَفْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبَّةِ الْغَمَامِ

١٧٤. عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمنِ، فأَتَانِي ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَخْتَصِمُونَ فِي غُلَامٍ مِنَ امْرَأَةٍ، وَقَعُوا عَلَيْهَا جَمِيعًا فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ، وَكُلُّهُمْ يَدَّعِي أَنَّهُ ابْنَهُ، فَأَقْرَعْتُ بَيْنَهُمْ: فَأَلْحَقْتُهُ بِالَّذِي أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ، وَبِنَصِيبِهِ لِصَاحِبَيْهِ، ثُلُثَيْ دِيَةِ الْحَرِّ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَضَحِكَ حَتَّى ضَرَبَ بِرِجْلَيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حُكْمَكَ فِيهِمْ

١٧٥. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ

١٧٦. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَضِبَ رِيئَ لِوَجْهِهِ ظِلَالٌ

بَاب: صِفَةُ بُكَائِهِ وَحُزْنِهِ ﷺ

١٧٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَاهُ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فرَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ

١٧٨. عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ ابْنَتُهُ جَهَشَتْ فِي وَجْهِهِ، فَانْتَحَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذَا شَوْقُ الْحَبِيبِ إِلَى حَبِيبِهِ

بَاب: صِفَةُ مَنْطِقِهِ وَأَلْفَاظِهِ ﷺ

١٧٩. عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدًا، قُلْتُ: صِفْ لِي مَنْطِقهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ دَائِمَ الْفِكْرِ، لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ، لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، طَوِيلَ السَّكْتِ، يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، فَصْلًا لَا فُضُولَ فِيهِ، وَلَا تُقْصِيرَ، دَمِثٌ لَيْسَ بِالْجَافِي، وَلَا بِالْمَهِينِ، يُعَظِّمُ النِّعْمَةَ وَإِنْ دَقَّتْ، وَلَا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئًا، لَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا وَمَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعُوطِيَ الْحَقَّ لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ وَلَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ، حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلَبَهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا، يَضْرِبُ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَاطِنَ إِبْهَامِهَا الْيُسْرَى

١٨٠. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّدَهَا ثَلَاثًا، وَإِذَا أَتَى قَوْمًا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا

١٨١. عن الزُهْرِيّ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنْ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فَصْلٍ، يَحْفَظُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ. * وعَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

١٨٢. ٢٠٧ - عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ تَبَسَّمَ فِي حَدِيثِهِ

١٨٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ طَوِيلَ الصَّمْتِ

باب: صِفَةُ مَشْيِهِ وَالْتِفَاتِهِ ﷺ

١٨٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَتَوَكَّأُ

١٨٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ

١٨٦. عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ، يَطْلُبَانِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ يَجِدَاهُ، فَلَمْ يَنْشَبْ أَنْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَلَّعُ يَتَكَفَّأُ

١٨٧. عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى أَقْلَعَ

١٨٨. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفِّيًا كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ. الصَّبَبُ: الْمُنْحَدَرُ مِنَ الْأَرْضِ.

١٨٩. عَنْ رَبِيعَةَ، قَالَ: دَخَلْنا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ، ﷺ، فَقَالَ: كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ

١٩٠. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ

١٩١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مَشْيًا مُجْتَمِعًا لَيْسَ فِيهِ كَسِلٌ

١٩٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسْنَا خَلْفَهُ

١٩٣. عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ مَشْيِ النَّبِيِّ، ﷺ قَالَ: كَانَ يُمْشَى تَكَفِّيًا، وَيَخْطُو هَوْنًا ذَرِيعَ الْمِشْيَةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَتَصَبَّبُ، أَوْ يَمْشِي فِي صَبَبٍ، إِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، خَافِضَ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ، وَيَبْدُرُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ، ﷺ

١٩٤. عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَنْزِلَ لَمْ يَأْتِهِ مِنْ قِبَلِ الْبَابِ، وَلَكِنْ يَأْتِيهِ مِنْ قِبَلِ جَانِبِهِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ

١٩٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبْوَابُ النَّبِيِّ ﷺ تُقْرَعُ بِالْأَظَافِرِ

١٩٦. عن أَبي ذَرٍّ، يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ يَطَأُ بِقَدَمَيْهِ لَيْسَ لَهُ أَخْمَصٌ، يُقْبِلُ جَمِيعًا، وَيُدْبِرُ جَمِيعًا، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ ﷺ

١٩٧. عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبُوبٍ

باب: ذِكْرُ قَوْلِهِ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنْ مَجْلِسِهِ ﷺ

١٩٨. عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ، قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ

١٩٩. عَنْ رَافِعٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ، قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ هَؤُلَاءِ كَلِمَاتٍ أَحْدَثْتَهُنَّ؟ قَالَ: أَجَلْ، جَاءَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

باب: ذِكْرُ مَحَبَّتِهِ لِلطِّيبِ وَتَطَيُّبِهِ بِهِ ﷺ

٢٠٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا نَعْرِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْبَلَ بِطِيبِ رِيحِهِ

٢٠١. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَرَدَّهُ.

٢٠٢. عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ بِهَا

٢٠٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ

٢٠٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى أَصْحَابِهِ تَفِلَ الرِّيحِ، وَكَانَ إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ مَسَّ طِيبًا

٢٠٥. عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّهُ.

٢٠٦. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ فِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِصَالٌ: لَمْ يَكُنْ فِي طَرِيقٍ فَيَسْلُكُهُ أَحَدٌ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ سَلَكَهُ ﷺ مِنْ طِيبِ عَرْفِهِ أَوْ رِيحِ عَرْفِهِ

٢٠٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْلُبُ الطِّيبَ فِي جَمِيعِ رِبَاعِ نِسَائِهِ.

٢٠٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الطِّيبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعُودُ

٢٠٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُهُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَ

٢١٠. عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرَفُ بِرِيحِ الطِّيبِ

باب: صِفَةُ لِبَاسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

ذِكْرُ قَمِيصِهِ وَحَمْدِ رَبِّهِ عِنْدَ لِبْسِهِ ﷺ

٢١١. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ.

٢١٢. عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَوْ أَعْجَبَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ.

٢١٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصٌ قُطْنِيٌّ، قَصِيرُ الطُّوَلِ، قَصِيرُ الْكُمَّيْنِ

٢١٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ قَمِيصًا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ مُسْتَوِي الْكَعْبَيْنِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ

٢١٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ قَمِيصُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى رُسْغِهِ

٢١٦. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، قَالَتْ: كَانَ قَمِيصُ النَّبِيِّ أَسْفَلَ مِنَ الرُّسْغِ

٢١٧. عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، قَالَ: كَانَتْ كِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بُطْحٍ

٢١٨. عن ابن عُمَرَ، يَقُولُ: مَا اتُّخِذَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصٌ لَهُ زِرٌّ

٢١٩. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصٌ قُطْنِيٌّ قَصِيرُ الطُّوَلِ، قَصِيرُ الْكُمَّيْنِ

٢٢٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، إِزَارًا كَانَ أَوْ قَمِيصًا، أَوْ عِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِي هَذَا، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ

٢٢١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، قَمِيصًا كَانَ، أَوْ إِزَارًا، أَوْ عِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ. قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدٌ عَلَى صَاحِبِهِ ثَوْبًا قَالَ: تُبْلِي، وَيُخلِفُ اللَّهُ

٢٢٢. مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُطْلَقُ الْأَزْرَارِ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ. فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ فِي شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ إِلَّا مُطْلِقِي أَزْرَارِهِمَا لَا يَزُرَّانِ أَبَدًا

٢٢٣. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي مِنْ جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ

٢٢٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ خَشِنَانِ غَلِيظَانِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ثَوْبَيْكَ هَذَيْنِ خَشِنَانِ غَلِيظَانِ تَرْشَحُ فِيهِمَا فَيَثْقُلَانِ عَلَيْكَ

٢٢٥. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ يُنْسَجَانِ فِي بَنِي النَّجَّارِ، وَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْهِمَا يَقُولُ: عَجِّلُوا بِهِمَا عَلَيْنَا، نَتَجَمَّلُ بِهِمَا فِي النَّاسِ

باب: ذِكْرُوَقْتِ لِبَاسِهِ إِذَا اسْتَجَدَّهُ ﷺ

٢٢٦. عن أنس يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا لَبِسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٢٢٧. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، أَوْعِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ

باب: ذِكْرُ جُبَّتِهِ ﷺ

٢٢٨. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ، مَكْفُوفَةٌ بِالدِّيبَاجِ، يَلْقَى فِيهَا الْعَدُوَّ

٢٢٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ ذَا يَزَنَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً اشْتُرِيَتْ بِثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، فَلَبِسَهَا مَرَّةً

٢٣٠. عَنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، أَنَّهُ أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةٌ مِنَ الشَّامِ وَخُفَّيْنِ، فَلَبِسَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَخَرَّقَا، فَلَمْ يَتَبَيَّنْ، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَذَكِيَّانِ هُمَا أَوْ مَيْتَةٌ؟ حَتَّى تَخَرَّقَا.

٢٣١. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قُمْتُ لِأُوَضِّئَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمِّ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِهَا وَطَرَحَهَا عَلَى عَاتِقِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَالْخِمَارِ، ثُمَّ صَلَّى.

٢٣٢. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ.

٢٣٣. عَنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ مِنْ جُبَّةٍ رُومِيَّةٍ، فَلَمْ يُخْرِجْ ذِرَاعَيْهِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ

٢٣٤. عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مُشَمِّرًا

٢٣٥. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ، فَلَهُوَ أَحْسَنُ فِي عَيْنِي مِنَ الْقَمَرِ

باب: ذِكْرُ إِزَارِهِ وَكِسَائِهِ ﷺ

٢٣٦. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّدًا، وَإِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ

٢٣٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ

٢٣٨. عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَجَارَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ، أَلَا أَرَاكَ مُتَخَشِّعًا، أَسْبِلْ كَمَا يُسْبِلُ قَوْمُكَ، قَالَ: هَكَذَا يَأْتَزِرُ صَاحِبُنَا إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ

٢٣٩. عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِيَ، تُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهَا، أَنَّهُ رَأَى إِزَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ

٢٤٠. عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، عَنْ عَمٍّ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُبَيْدَةُ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَرَأَيْتُ إِزَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْ عَضَلَةِ السَّاقِ

٢٤١. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اتَّزَرَ يَضَعُ صَنِفَةَ إِزَارِهِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى

٢٤٢. عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَكَانَ لَهُ إِزَارٌ قَدْ أَسْبَلَ خُيُوطَهُ فَلَمْ يَجُزَّهُ، وَلَمْ يَكْفِهِ

٢٤٣. عِكْرِمَةُ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْتَزِرُ فَيَضَعُ حَاشِيَةَ إِزَارِهِ مِنْ مُقَدَّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، وَيَرْفَعُ مُؤَخَّرَهُ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْإِزْرَةُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتَزِرُهَا

٢٤٤. عَنِ الْهُجَيْمِيِّ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَّزِرٌ بِإِزَارِ قُطْنٍ قَدِ انْتَثَرَتْ حَاشِيَتُهُ

٢٤٥. عن شيخ مِنْ بَنِي سُلَيْطٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُكَلِّمُهُ فِي شَيْءٍ أُصِيبَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ، وَعَلَيْهِ حَلْقَةٌ قَدْ أَطَافَتْ بِهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، وَعَلَيْهِ إِزَارُ قُطْنٍ لَهُ غَلِيظٌ

٢٤٦. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِسَاءً لَهُ فَدَكِيًّا، فَأَدَارَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَّتِي

باب: صِفَةُ رِدَائِهِ ﷺ

٢٤٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ

٢٤٨. عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَانَ طُولُ رِدَاءِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ، وَعَرْضُهُ ذِرَاعَيْنِ وَنِصْفًا، وَكَانَ لَهُ ثَوْبٌ أَخْضَرُ، يَلْبَسُهُ لِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ

٢٤٩. عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ ثَوْبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَخْرُجُ فِيهِ إِلَى الْوَفْدِ، رِدَاءٌ وَثَوْبٌ أَخْضَرُ طُولُهُ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ، وَعِرْضُهُ ذِرَاعَانِ وَشِبْرٌ، وَهُوَ عِنْدِ الْخُلَفَاءِ الْيَوْمَ قَدْ كَانَ خَلَقَ فَطَوَوْهُ بِثَوْبٍ يَلْبَسُونَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى

٢٥٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمًا حَتَّى بَلَغَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَكَانَ رِدَاءً خَشِنًا فَحَمَّرَ رَقَبَتَهُ

٢٥١. عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَصْبُوغَانِ بِالزَّعْفَرَانِ، وَرِدَاءٌ، وَعِمَامَةٌ. وقال: رَأَيْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَيْنِ أَصْفَرَيْنِ.

٢٥٢. عن بُرَيْدَةَ قَالَ: إِنَّ النَّجَاشِيَّ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِكَ، وَهِيَ عَلَى دِينِكَ، أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَهْدَيْتُ لَكَ هَدِيَّةً جَامِعَةً: قَمِيصًا، وَسَرَاوِيلَ، وَعِطَافًا، وَخُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: قُلْتُ لِلْهَيْثَمِ: مَا الْعَطَّافُ؟ قَالَ: الطَّيْلَسَانُ، قُلْتُ لِلْهَيْثَمِ: أَلَيْسَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ؟ ابْنُ حُجَيْرَةَ قَالَ قَوَّمَهُ لِي وَشَدَّدَهُ: ابْنُ حُجَيْرَةَ

باب: ذِكْرُ حُلَّتِهِ ﷺ

٢٥٣. عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى حُلَّةً بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ نَاقَةً فَلَبِسَهَا

٢٥٤. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

باب: ذِكْرُ بُرْدَتِهِ ﷺ

٢٥٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَيُّ اللِّبَاسِ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَعْجَبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ

٢٥٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ

٢٥٧. عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ وَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍي بِبُرْدَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا عَلَى قَدَمِهِ رُوَاهُ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ وإِنَّ أَهْدَابَهَا لَعَلَى قَدَمَيْهِ

٢٥٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ بُرْدَةً سَوْدَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا أَحْسَنَهَا عَلَيْكَ يُشْرِبُ بَيَاضُكَ سَوَادَهَا، وَسَوَادُهَا بَيَاضَكَ

٢٥٩. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ بُرْدَةً حِبَرَةً فِي كُلِّ عِيدٍ

٢٦٠. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدٌ أَحْمَرُ، يُلْبَسُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمْعَةِ

٢٦١. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ

٢٦٢. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُتَرَجِّلًا أَزْيَنَ وَلَا أَجْمَلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ شَعْرُهُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ

٢٦٣. عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِهِ مِنْ وَرَائِهِ.

٢٦٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أُسَامَةَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قِطرِيٌّ.

٢٦٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ.

٢٦٦. عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ.

٢٦٧. عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ ثَوْبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَخْرُجُ فِيهِ إِلَى الْوَفْدِ ثَوْبٌ أَخْضَرُ طُولُهُ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ، وَعَرْضُهُ ذِرَاعَانِ وَشِبْرٌ، فَهُوَ عِنْدَ الْخُلَفَاءِ قَدْ خَلُقَ، فَبَطَّنُوهُ بِثَوْبٍ يَلْبَسُونَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى

باب: ذَكْرُ عِمَامَتِهِ ﷺ

٢٦٨. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، نا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ

٢٦٩. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ

٢٧٠. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَمَّمَ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ

٢٧١. عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ، وَالْغُبَارُ عَلَى كَتِفَيْهِ

٢٧٢. أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَمُّ؟ قَالَ: يُدِيرُ كَوْرَ الْعِمَامَةِ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَغْرِسُهَا مِنْ وَرَائِهِ، وَيُرْخِي لَهَا ذُؤَابَةً بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ

٢٧٣. عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَسَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا عِمَامَةً يُقَالُ لَهَا: السَّحَابُ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهِيَ عَلَيْهِ فَقَالَ ﷺ: هَذَا عَلِيٌّ قَدْ أَقْبَلَ فِي السَّحَابِ. فَحَرَّفَهَا هَؤُلَاءِ، فَقَالُوا: عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ

٢٧٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ

٢٧٥. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ
٢٧٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ

باب: ذِكْرُ قَلَنْسُوَتِهِ ﷺ

٢٧٧. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ قَلَنْسُوَةً بَيْضَاءَ
٢٧٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ بَيْضَاءُ شَامِيَّةٌ
٢٧٩. عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ مِنَ الْقَلَانِسِ فِي السَّفَرِ ذَوَاتِ الْآذَانِ، وَفِي الْحَضَرِ الْمُشَمَّرَةَ، يَعْنِي الشَّامِيَّةَ
٢٨٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ قَلَانِسَ: قَلَنْسُوَةٌ بَيْضَاءُ مُضَرَّبَةٌ، وَقَلْنَسُوَةُ بُرْدٍ حِبَرَةٌ، وَقَلْنَسُوَةٌ ذَاتُ آذَانٍ، يَلْبَسُهَا فِي السَّفَرِ، وَرُبَّمَا وَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا صَلَّى
٢٨١. عن عبد الله بن بُسْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَهُ قَلَنْسُوَةٌ طَوِيلَةٌ، لَهَا أُذُنَانِ، وَقَلْنَسُوَةٌ لَاطِيَةٌ.

باب: ذِكْرُ سَرَاوِيلِهِ ﷺ

٢٨٢. عَنِ ابْنِ صَفْوَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، فَبِعْتُهُ شِقَّ سَرَاوِيلَ، فَوَزَنَ لِي وَأَرْجَحَ
٢٨٣. عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَى سَرَاوِيلًا، وَثَمَّ وَزَّانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ: إِذَا وَزَنْتَ فَأَرْجِحْ

باب: ذِكْرُ صُوفِهِ ﷺ

٢٨٤. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خِيطَتْ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ صُوفِ أَنْمَارٍ، فَلَبِسَهَا؛ فَمَا أُعْجِبَ بِثَوْبٍ مَا أُعْجِبَ بِهِ فَجَعَلَ يَمَسُّهُ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَيَقُولُ: انْظُرُوا مَا أَحْسَنَهَا وَفِى الْقَوْمِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَبْهَا لِي، فَخَلَعَهَا، فَدَفَعَهَا فِي يَدِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِمِثْلِهِ أَنْ يُحَاكَ، وَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمُحَاكَةِ

٢٨٥. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلَّى فِي جُبَّةِ صُوفٍ لَيْسَ عَلَيْهِ إِزَارٌ، وَلَا رِدَاءٌ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ رَكْعَةٍ

٢٨٦. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً فِي جَبَّةٍ مِنْ صُوفٍ رُومِيَّةٍ، ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ

٢٨٧. عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً مِنْ صُوفٍ

٢٨٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّوفَ، وَاحْتَذَى الْمَخْصُوفَ وَلَبِسَ خَشِنًا، وَأَكَلَ بَشِعًا. فَسَأَلْتُ الْحَسَنَ: مَا الْبَشِعُ؟ قَالَ: غَلِيظُ الشَّعِيرِ، مَا كَانَ يُسِيغُهُ إِلَّا بِجُرْعَةِ مَاءٍ

٢٨٩. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُبَّمَا صَلَّى ﷺ فِي جُبَّةٍ مِنْ صُوفٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرَهَا

٢٩٠. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقَعُ الْقَمِيصَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَقُولُ: مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي

٢٩١. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ - شَكَّ أَبُو زُهْرَةَ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ، وَيَأْتِي مَدْعَاةَ الضَّعِيفِ

٢٩٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: صَنَعْتُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، فَلَبِسَهَا، فَأَعْجَبَتْهُ فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا، فَوَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ، قَذَفَهَا

باب: ذِكْرُ لِبَاسِهِ الْكَتَّانِ وَالْقُطْنِ وَالْيُمْنَةِ

٢٩٣. عن جَلِيس لِأَيُّوبَ قَالَ: دَخَلَ الصَّلْتُ بْنُ رَاشِدٍ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَعَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ، وَإِزَارُ صُوفٍ، وَعِمَامَةُ صُوفٍ، فَاشْمَأَزَّ مِنْهُ مُحَمَّدٌ، وَقَالَ: أَظُنُّ أَنَّ أَقْوَامًا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ يَقُولُونَ قَدْ لَبِسَهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَبِسَ الْكَتَّانَ وَالْقُطْنَ وَالْيُمْنَةَ، وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا ﷺ أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ

باب: ذِكْرُ خَاتَمِهِ ﷺ

٢٩٤. عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَخَتَّمَ فِي يَمِينِهِ.

٢٩٥. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْخَاتَمَ فِي يَمِينِهِ، وكَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.

٢٩٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ

٢٩٧. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ

٢٩٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَيَقُولُ: الْيَمِينُ أَحَقُّ بِالزِّينَةِ مِنَ الشِّمَالِ

٢٩٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقُبِضَ وَالْخَاتَمُ فِي يَمِينِهِ

٣٠٠. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ خَاتَمًا فِي يَمِينِهِ

٣٠١. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ حَوَّلَهُ فِي يَسَارِهِ

٣٠٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِنْصَرِهِ الْيُسْرَى

٣٠٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى خِنْصَرِهِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى

٣٠٤. عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وعُمَرَ وَعَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّهُمْ يَتَخَتَّمُونَ فِي الْيَسَارِ

٣٠٥. عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَسَارِهِ.

٣٠٦. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ، وَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ

٣٠٧. عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ فَصُّ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ حَبَشِيًّا، وَكَانَ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَطْرٌ، وَمُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ سَطْرٌ.

٣٠٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا

٣٠٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ، وَفَصُّهُ مِنْهُ

٣١٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ كُلُّهُ، وَفَصُّهُ مِنْهُ. وَسَأَلْتُ حُمَيْدًا عَنِ الْفَصِّ؟ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ لَا يَدْرِي كَيْفَ هُوَ؟

٣١١. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ يَدِهِ، فَطَرَحَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، فَاتَّخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ خَاتَمًا، وَكَانَ يُخَتَّمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ

٣١٢. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ رَأَى فِي أُصْبُعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا خَوَاتِيمًا مِنْ وَرِقٍ، فَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ، وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ

٣١٣. عن أنس: أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ فَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ

٣١٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ، ثُمَّ قَالَ: شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمَ، إِلَيْهِ نَظْرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ. ثُمَّ رَمَى بِهِ

٣١٥. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ، فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ: إِنِّى كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ فَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ

٣١٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْأَعَاجِمِ فَأَمَرَ بِخَاتَمِ فِضَّةٍ، فَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

٣١٧. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا، وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ

٣١٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: سَطْرٌ مُحَمَّدٌ، وَسَطْرٌ رَسُولٌ، وَسَطْرٌ اللَّهُ

٣١٩. عن مُعَيْقِيبٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَدِيدٍ مَلْوِيٍّ بِفِضَّةٍ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي يَدَيَّ. وَكَانَ الْمُعَيْقِيبُ عَلَى خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٢٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُ مِنْ وَرِقٍ

باب: ذِكْرُ خُفِّهِ ﷺ

٣٢١. قِيلَ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: مِنْ أَيْنَ كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ؟ قَالَ: أَهْدَاهُمَا لَهُ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ فَلَبِسَهُمَا

٣٢٢. عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

باب: ذِكْرُ نَعْلِهِ ﷺ

٣٢٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعْلَانِ لَهُمَا زِمَامَانِ

٣٢٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ نَعْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُ قِبَالَانِ.

٣٢٥. عَنِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَبْصَرَ نَعْلَيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ لَهُ قِبَالَيْنِ مُعَقَّبَيْنِ

٣٢٦. عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: أَقَمْتُ عِنْدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِصْفَ شَهْرٍ، فَرَأَيْتُ لِنَعْلِهِ قِبَالَانِ وَرَأَيْتُهُمَا مُقَابِلَتَانِ

٣٢٧. عَمَّنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ.

٣٢٨. عن مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ بَقَرٍ.

٣٢٩. عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ

٣٣٠. عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ

٣٣١. عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ مُخَصَّرَةً، مُلَسَّنَةً، لَهَا عَقِبٌ خَارِجٌ

٣٣٢. عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا

٣٣٣. عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَيْسَ لَهُمَا قِبَالَانِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ

٣٣٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ قِبَالَيْنِ، وَكَانَ لِنَعْلِ ابْنِ عُمَرَ قِبَالَيْنِ

٣٣٥. عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ نَعْلَهُ الْيُمْنَى قَبْلَ الْيُسْرَى، وَيَنْزِعُ الْيُسْرَى قَبْلَ الْيُمْنَى

٣٣٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَبِسَ نَعْلَهُ بَدَأَ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ خَلَعَ الْيُسْرَى

٣٣٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ

٣٣٨. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي حَافِيًا وَنَاعِلًا، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ

٣٣٩. عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ

٣٤٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مُنْتَعِلًا، وَإِنِّي أُصَلِّي مُنْتَعِلًا كَمَا رَأَيْتُهُ ﷺ

٣٤١. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْكَعْبَةِ مُنْتَعِلًا وَحَافِيًا

باب: ذِكْرُ قَوْسِهِ ﷺ

٣٤٢. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ قَائِمًا

٣٤٣. عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ يَوْمَ الْعِيدِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى قَوْسٍ، أَوْ عَصًا

باب: ذِكْرُ رُمْحِهِ ﷺ

٣٤٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رُمْحٌ أَوْ عَصًا يُرْكَزُ لَهُ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا

باب: ذِكْرُ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٤٥. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ اسْمَ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذُو الْفَقَارِ

٣٤٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ

٣٤٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ سَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ حَنَفِيًّا، وَكَانَ قَبِيعَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ

٣٤٨. عن مَزِيدَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ. قَالَ طَالِبٌ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ؟ فَقَالَ: كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةٌ

٣٤٩. عَنْ مَرْزُوقٍ، قَالَ: صَقَلْتُ سَيْفَ النَّبِيِّ ﷺ ذَا الْفَقَارِ قَبِيعَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَفِي وَسَطِهِ بَكَرَةٌ أَوْ بَكَرَاتٌ فِضَّةٌ وَفِي قَيْدِهِ حِلَقٌ فِضَّةٌ

٣٥٠. عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ سَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذُو الْفَقَارِ لِأَبِي الْعَاصِ بْنِ مُنَبِّهٍ، فَقَتَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ

٣٥١. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِضَّةً

٣٥٢. عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ حِلْيَةَ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ كُلَّهَا فِضَّةٌ قَائِمُهُ وَحِلَقُهُ وَقِبَاعُهُ مِنْ فِضَّةٍ

٣٥٣. مُجَاهِدٌ، وَزِيَادُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَا: كَانَ سَيْفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَنَفِيًّا قَائِمُهُ مِنْ قَرْنٍ

٣٥٤. عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ سَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَبِيعَتُهُ وَالْحَلْقَتَانِ اللَّتَانِ فِيهِمَا الْحَمَائِلُ فِضَّةٌ، قَالَ: فَسَلَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ نَحُلَ، كَانَ سَيْفًا لِمُنَبِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّهْمِيِّ اتَّخَذَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ يَوْمَ بَدْرٍ

باب: ذِكْرُ دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٥٥. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ اسْمُ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ الْفُضُولِ

٣٥٦. عَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ الْمُرْتَجِزُ، وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا: دُلْدُلٌ، وَحِمَارٌ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، وَسَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ، وَدِرْعُهُ ذَاتُ الْفُضُولِ، وَنَاقَتُهُ الْقَصْوَاءُ

٣٥٧. عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ

٣٥٨. عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْرَجَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ دِرْعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِذَا هِيَ يَمَانِيَةٌ، رَقِيقَةٌ، ذَاتُ زَرَافِينَ، فَإِذَا عُلِّقَتْ بِزَرَافِينِهَا شُمِّرَتْ، وَإِذَا أُرْسِلَتْ مَسَّتِ الْأَرْضَ

٣٥٩. عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ فِي دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلْقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ عِنْدَ مَوْضِعِ الثَّنْيِ وَفِي ظَهْرِهِ حَلْقَتَانِ أَيْضًا، وَقَالَ لَبِسْتهَا فَخَطَّتِ الْأَرْضَ "

باب: ذِكْرُ مَغْفِرِهِ ﷺ

٣٦٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ مِنْ حَدِيدٍ

باب: ذِكْرُ لِوَائِهِ ﷺ

٣٦١. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَايَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ سَوْدَاءُ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضُ.

٣٦٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِوَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، وَكَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءُ مِنْ مِرْطٍ لِعَائِشَةَ مُرَحَّلٍ

٣٦٣. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَقَدَ لِوَاءً عُقَدُهُ أَبْيَضَ، وَكَانَ لِوَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ

٣٦٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِوَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، وَرَايَتُهُ سَوْدَاءَ

باب: ذِكْرُ رَايَتِهِ ﷺ

٣٦٥. عن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ مُرَبَّعَةً مِنْ نَمِرَةَ.

٣٦٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْدَاءَ وَلِوَاءُهُ أَبْيَضَ، مَكْتُوبٌ فِيهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

٣٦٧. عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: كَانَ لِوَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، وَكَانَتْ رَايَتُهُ سَوْادَاءَ مِنْ مِرْطٍ لِعَائِشَةَ مُرَحَّلٌ

٣٦٨. عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعُقَابُ

٣٦٩. عَنْ رَجُلٍ، عَنْ آخرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ صَفْرَاءَ.

٣٧٠. عَنِ ابْنِ أَبِي جَرِيرٍ، أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ قِطْعَةً مِنْ مِرْطٍ كَانَ لِعَائِشَةَ

٣٧١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ صَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، وَفِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا كَانَ صَاحِبُ رَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَاحِبُ رَايَةِ الْأَنْصَارِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ

باب: ذِكْرُ حَرْبَتِهِ ﷺ

٣٧٢. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرْكَزُ لَهُ الْحَرْبَةُ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يُدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ

٣٧٣. الصُّدَيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: بَعَثَنِي نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ: هَلْ سِيرَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَرْبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَرْجِعُهُ مِنْ خَيْبَرَ

باب: ذِكْرُ قَضِيبِهِ ﷺ

٣٧٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْعَرَاجِينَ، وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا شَيْءٌ، فَدَخَلَ يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَفِي يَدِهِ الْعُرْجُونُ، فَرَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ

٣٧٥. عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ

٣٧٦. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَقَعَدَ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ لَهُ، فَنَكَّسَ، وَجَعَلَ يَنْكتُ بِهَا

باب: ذِكْرُ كُرْسِيِّهِ ﷺ

٣٧٧. قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ الْعَدَوِيُّ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، ثُمَّ نَزَلَ، ثُمَّ أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، خَلَتْ قَوَائِمَهُ مِنْ حَدِيدٍ

٣٧٨. عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى كُرْسِيٍّ خُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّ قَوَائِمَهُ مِنْ حَدِيدٍ.

٣٧٩. عن أبي رِفَاعَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى كُرْسِيٍّ خَلَتْ قَوَائِمَهُ مِنْ حَدِيدٍ.

باب: ذِكْرُ قُبَّتِهِ ﷺ

٣٨٠. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فِي نَحْو مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا.

٣٨١. صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ فِي قُبَّةٍ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْقُبَّةَ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَهُو يَغِطُّ.

٣٨٢. عن عبد اللَّهِ يَقُولُ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ

٣٨٣. عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ.

٣٨٤. عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ فَضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ.

باب: ذِكْرُ خَيْلِهِ ﷺ

٣٨٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ

٣٨٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْخَيْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ الْأَشْقَرُ، الْأَرْثَمُ، الْأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ فِي الشِّقِّ الْأَيْمَنِ

٣٨٧. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ الْمُرْتَجِزُ

٣٨٨. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ اسْمُ فَرَسِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُرْتَجِزُ، وَاسْمُ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، الدُّلْدُلُ

٣٨٩. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ مِائَةُ نَاضِحٍ، وَكَانَ مَعَهُ فُرْسَانِ، يَرْكَبُ أَحَدَهُمَا الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَيَرْتَدِفُ الْآخَرَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَعْتَقِبُونَ فِي الطَّرِيقِ النَّوَاضِحَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ حَلِيفُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَعْتَقِبُونَ نَاضِحًا

باب: ذِكْرُ سَرْجِهِ ﷺ

٣٩٠. عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ. فَقَالَ: يَا بِلَالُ أَسْرِجْ لِي فَرَسِي، فَأَخْرَجَ سَرْجًا رَقِيقًا مِنْ لِبَدٍ، لَيْسَ فِيهَا أَشَرٌ وَلَا بَطَرٌ

باب: ذِكْرُ بَغْلَتِهِ ﷺ

٣٩١. عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ

٣٩٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ قَالَ: وَنَزَلَ، فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُوْنِ

٣٩٣. عَنِ الْإِصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ رَكِبَ بَغْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ الشَّهْبَاءَ

٣٩٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى النَّجَاشِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلَةً، وَكَانَ يَرْكَبُهَا، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ وَكَانَ يَشْرَبُ فِيهِ

باب: ذِكْرُ حِمَارِهِ ﷺ

٣٩٥. عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ

٣٩٦. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ الْيَعْفُورُ

٣٩٧. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ اسْمُ حِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُفَيْرًا

٣٩٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَيْهِ إِكَافُ لِيفٍ، وَخِطَامُ لِيفٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ.

باب: ذِكْرُ نَاقَتِهِ ﷺ

٣٩٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءُ وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ: إِنَّهُ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَلَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ.

٤٠٠. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ

٤٠١. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ

٤٠٢. الْهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: أَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ بِمِنًى

٤٠٣. عن عروة قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، وَخَلَّفَ عُثْمَانَ عَلَى ابْنَتِهِ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، وَخَلَّفَ أُسَامَةَ، فَبَيْنَمَا هُمُ، إِذْ سَمِعُوا ضَجَّةَ التَّكْبِيرِ، فَجَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عَلَى نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ وَهُوَ يَقُولُ: قُتِلَ فُلَانٌ، وَأُسِرَ فُلَانٌ، فَجَاءَ فَأَخْبَرَ عُثْمَانَ

باب: ذِكْرُ شِعَارِهِ فِي حُرُوبِهِ ﷺ

٤٠٤. عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: **أَمِتْ أَمِتْ**.

٤٠٥. عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: **يَا مَنْصُورُ أَمِتْ.**

٤٠٦. عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا يَقُولُونَ فِي شِعَارٍ لَهُمْ: يَا حَرَامُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **يَا حَلَالُ.**

٤٠٧. عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِي عَشْرَةٍ فِيهِمْ طَلْحَةُ، فَقَالَ: **شِعَارُكُمْ يَا عَشْرَةُ.**

٤٠٨. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: **يَا كُلَّ خَيْرٍ.**

٤٠٩. عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **إِنْ بَلَغَكُمُ الْعَدُوُّ فَإِنَّ شِعَارَكُمْ (حم لَا يُنْصَرُونَ).**

باب: ذِكْرُ فِرَاشِهِ ﷺ

٤١٠. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ مِنْ أَدَمٍ مَحْشُوًّا لِيفًا.

٤١١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوهُ مِنْ لِيفٍ.

٤١٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ مِنْ لِيفٍ

٤١٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَتْ فِرَاشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبَاءَةً مَثْنِيَّةً، فَانْطَلَقَتْ، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ بِفِرَاشٍ فِيهِ صُوفٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: إِنَّ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ دَخَلَتْ فَرَأَتْ فِرَاشَكَ، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ بِهَذَا، فَقَالَ: رُدِّيهِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَرُدَّهُ، وَأَعْجَبَنِي أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِي، حَتَّى قَالَ لِي ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: رُدِّيهِ يَا

عَائِشَةُ، فَوَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَأَجْرَى اللَّهُ عَلَيَّ جِبَالَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَتْ: فَرَدَدْتُهَا

٤١٤. عَنْ بَعْضِ آلِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَا يُوضَعُ لِلْإِنْسَانِ فِي قَبْرِهِ. كَانَ الْمَسْجِدُ عِنْدَ رَأْسِهِ

٤١٥. عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعِرَاقِ، فَأَمَرَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا بِعَبَاءٍ، عَبَاءٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاكَ أَلْبَابُ الْعِرَاقِ، وَوجُوهُ النَّاسِ، فَأَحْسِنْ كَرَامَتَهُمْ. فَقَالَ: مَا أَزِيدُهُمْ عَلَى الْعَبَاءِ يَا حَفْصَةُ، أَخْبِرِينِي بِأَلْيَنِ فِرَاشٍ فُرِشَتْ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَأَطْيَبِ طَعَامٍ أَكَلَهُ عِنْدَكَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ لَنَا كِسَاءٌ مِنْ هَذِهِ الْمُلَبَّدَةَ، أَصَبْنَاهُ يَوْمَ خَيْبَرٍ فَكُنْتُ أَفْرِشُهُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَيَنَامُ عَلَيْهِ، وَإِنِّي رَبَّعْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا حَفْصَةُ مَا كَانَ فِرَاشِي الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: فِرَاشُكَ كُلَّ لَيْلَةٍ، إِلَّا أَنِّي رَبَّعْتُهُ اللَّيْلَةَ. قَالَ: يَا حَفْصَةُ أَعِيدِيهِ لِمَرَّتِهِ الْأُولَى، فَإِنَّهُ مَنَعْتَنِي وِطَاءَتُهُ الْبَارِحَةَ مِنَ الصَّلَاةِ. قَالَتْ: وَكَانَ لَنَا صَاعٌ مِنْ سُلْتٍ، وَإِنِّي نَخِلْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ، وَطَحَنْتُهُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ لَنَا قَعْبٌ مِنْ سَمْنٍ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ، إِذْ دَخَلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: إِنَّى أَرَى سَمْنَكُمْ قَلِيلًا، وَعِنْدَنَا قَعْبٌ مِنْ سَمْنٍ، فَأَرْسَلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَبَّ عَلَيْهِ فَأَكَلَا. فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَهَذَا أَلْيَنُ فِرَاشٍ فَرَشْتُهُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا أَطْيَبُ طَعَامٍ أَكَلَهُ. فَأَرْسَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَيْنَيْهِ بِالْبُكَاءِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُهُمْ عَلَى الْعَبَاءِ شَيْئًا، وَهَذَا طَعَامُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا فِرَاشُهُ

٤١٦. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ، ﷺ فِي لِحَافٍ

٤١٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ طَرَفُ اللِّحَافِ، وَعَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا طَرْفُهُ، ثُمَّ يُصَلِّي

٤١٨. عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فِي يَوْمٍ بَارِدٍ، فَجِئْتُ وَمَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ فِي لِحَافٍ، فَأَدْخَلَنِي فِي لِحَافٍ

٤١٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةٌ مُوَرَّسَةٌ تَدُورُ بَيْنَ نِسَائِهِ

٤٢٠. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَصْبُوغَانِ بِالزَّعْفَرَانِ، رِدَاءٌ وَعِمَامَةٌ

٤٢١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَضَيَّفْتُ مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتِي وَهِيَ حِينَئِذٍ لَا تُصَلِّي، فَجَاءَتْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ طَرَحَتْهُ، وَفَرَشَتْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَتْ بِنُمْرُقَةٍ، فَطَرَحَتْهَا عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ جَاءَتْ بِكِسَاءٍ أَحْمَرَ، فَطَرَحْتُهُ عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ اضْطَجَعَتْ وَمَدَّتِ الْكِسَاءَ عَلَيْهَا، وَبَسَطَتْ لِي بِسَاطًا إِلَى جَنْبِهَا، وَتَوَسَّدْتُ مَعَهَا عَلَى وِسَادَتِهَا، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْأَخِيرَةَ، فَانْتَهَى إِلَى الْفِرَاشِ فَأَخَذَ خِرْقَةً عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ، فَأَتَّزِرُ بِهَا، وَخَلَعَ ثَوْبَيْهِ فَعَلَّقَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ مَعَهَا فِي لِحَافِهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ فَحَرَّكَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، فَأَصُبَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ كَرِهْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ مُسْتَيْقِظًا، فَجَاءَ إِلَى الْفِرَاشِ، فَأَخَذَ ثَوْبَيْهِ، وَخَلَعَ الْخِرْقَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ، وَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُمْتُ عَلَى يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ جَلَسَ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَصْغَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ نَفَسَ النَّائِمِ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَخَذَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَخَذَ بِلَالٌ فِي الْإِقَامَةِ

٤٢٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، انْسَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِرْطِي، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كَانَ مِرْطُنَا مِنْ خَزٍّ، وَلَا

قَزٍّ، وَلَا كُرْسُفٍ وَلَا كِتَّانٍ، قُلْنَا: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ فَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ؟ قَالَتْ: كَانَ سَدَاهُ الشَّعْرُ وَكَانَتْ لُحْمَتُهُ مِنْ وَبَرِ الْإِبِلِ

باب: ذِكْرُ قَطِيفَتِهِ ﷺ

٤٢٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وُضِعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّحْدِ قَطِيفَةٌ بَيْضَاءُ بَعْلَبَكِّيَّةٌ

٤٢٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ، وَقَطِيفَةٍ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ

٤٢٥. عَنْ زَيْنَب قَالَتْ: كُنْتُ مُضْطَجِعَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمِيلَةَ

باب: ذِكْرُ وِسَادَتِهِ ﷺ

٤٢٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ

٤٢٧. عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ مَشْرُبَةً لَهُ، وَعَلَى الْبَابِ وَصِيفٌ لَهُ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِي، فَاسْتَأْذَنَ لِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، وَإِذَا تَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ

٤٢٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ النَّبِيِّ ﷺ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُهَا لِيفٌ

باب: ذِكْرُ سَرِيرِهِ ﷺ

٤٢٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيرٍ شَرِيطٍ، لَيْسَ بَيْنَ جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ الشَّرِيطِ شَيْءٌ، وَكَانَ أَرَقَّ النَّاسِ بَشْرَةً، فَانْحَرَفَ انْحِرَافَةً، وَقَدْ أَثَّرَ الشَّرِيطُ بِبَطْنِ جِلْدِهِ، أَوْ بِجَنْبِهِ، فَبَكَى عُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَبْكِي أَلَّا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَيْصَرَ وَكِسْرَى، إِنَّهُمَا يَعِيشَانِ فِيمَا يَعِيشَانِ فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى، فَقَالَ: يَا عُمَرُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ، وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ كَذَلِكَ.

٤٣٠. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، قَالَ: كَانَ مَتَاعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فِي بَيْتٍ يُنْظَرُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ: وَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَأَدْخَلَهُمْ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ ثُمَّ، اسْتَقْبَلَ ذَلِكَ الْمَتَاعَ، فَيَقُولُ: هَذَا مِيرَاثُ مَنْ أَكْرَمَكُمُ اللَّهُ بِهِ، وَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ بِهِ، قَالَ: وَكَانَ سَرِيرًا مَرْمُولًا بِشَرِيطٍ، وَمِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ مَحْشُوَّةٌ بِلِيفٍ، وَجَفْنَةٌ، وَقَدَحٌ، وَقَطِيفَةُ صُوفٍ، كَأَنَّهَا جُرْمُقَانِيَّةٌ قَالَ: وَرَحًى وَكِنَانَةٌ فِيهَا أَسْهُمٌ، وَكَانَ فِي الْقَطِيفَةِ أَثَرُ وَسَخِ رَأْسِهِ، فَأُصِيبَ رَجُلٌ، فَطَلَبُوا أَنْ يَغْسِلُوا بَعْضَ ذَلِكَ الْوَسَخِ، فَيُسْعَطَ بِهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَسُعِطَ فَبَرَأَ

باب: ذِكْرُ حَصِيرِهِ ﷺ

٤٣١. عن أنس يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُضِحَ لَهُ طَرَفُ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ

٤٣٢. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ

٤٣٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَتَبْسُطُ لَهُ الْخُمْرَةَ فَيُصَلِّي فِيهِ عَلَيْهَا

٤٣٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ لَنَا حَصِيرٌ نَبْسُطُهَا بِالنَّهَارِ، وَنَحْتَجِرُهَا عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ

٤٣٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ، فَيُصَلِّيَ إِلَيْهِ، نَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَيَجْلِسَ عَلَيْهِ النَّاسُ.

٤٣٦. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ

٤٣٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ، فَأَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا آذَنْتَنَا فَنَبْسُطُ تَحْتَكَ أَلْيَنَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: مَالِي وَلِلدُّنْيَا؟ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، كَمَثَلِ رَاكِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا

باب: ذِكْرُ قَوْلِهِ عِنْدَ نَوْمِهِ ﷺ

٤٣٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ نَفَثَ فِي كَفَّيْهِ وَعَوَّذَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا عَلَى جَسَدِهِ، يَقْرَأُ بِالْمُعَوِّذَاتِ

٤٣٩. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ عَلِيًّا، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ عِنْدَ مَنَامِكَ؟ قَالَ: أَقُولُ كَمَا يَقُولُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَمَا هُوَ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الْبَدِيعُ، الدَّائِمُ، الْقَائِمُ، غَيْرُ الْغَافِلِ، خَلَقْتَ كُلَّ شَيْءٍ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَعَلِمْتَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ، اغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بَنِي هَاشِمٍ تَعَلَّمُوا دُعَاءَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

٤٤٠. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، قَالَ: بِاسْمِكَ أَحْيَا، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ. وَإِذَا أَصْبَحَ، أَوْ قَامَ مِنْ فِرَاشِهِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ

٤٤١. عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَسَّدُ يَدَهُ عِنْدَ مَنَامِهِ تَحْتَ خَدِّهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ

٤٤٢. عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ. فَإِذَا اسْتَيْقَظَ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ

٤٤٣. عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اضْطَجَعَ لِيَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ

٤٤٤. الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ

٤٤٥. عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ الْأَنْمَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى

٤٤٦. عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَبِكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا تَخْلِفُ وَعْدَكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ

٤٤٧. عن زيد بن ثَابِتٍ: كَانَ يَقُولُ حِينَ يَضْطَجِعُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَدْعُوَ عَلَيَّ رَحِمٌ قَطَعْتُهَا، وَأَسْأَلُكَ غِنَى النَّفْسِ، وَالْمَوَالِي، ثُمَّ

يَقُولُ: وَضَعْتُ جَنْبِي لِلَّهِ، وَاسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لِذَنْبِي، رَبِّ إِنْ قَبَضْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا وَارْحَمْهَا، وَإِنْ كَفَتَّهَا فَاحْفَظْهَا وَاسْتُرْهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْقُبُورِ قَضَاؤُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي جَهَنَّمَ سُلْطَانُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ، سُبْحَانَكَ لَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ

باب: ذِكْرُ اكْتِحَالِهِ عِنْدَ نَوْمِهِ ﷺ

٤٤٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِثْمِدٌ يَكْتَحِلُ بِهِ عِنْدَ مَنَامِهِ، فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلَاثًا

٤٤٩. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا عِنْدَ النَّوْمِ، ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ

٤٥٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اكْتَحَلَ، جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ اثْنَتَيْنِ، وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا

٤٥١. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُحْلٌ أَسْوَدُ، إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، كَحَّلَ فِي هَذَا الْعَيْنِ ثَلاثًا، وَفَى هَذَا الْعَيْنِ ثَلَاثًا

٤٥٢. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْتَحِلُ فِي عَيْنِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَفَى الْيُسْرَى ثَلَاثًا بِالْإِثْمِدِ

باب: ذِكْرُ مِرْآتِهِ وَمُشْطِهِ وَتَدْهِينِ رَأْسِهِ ﷺ

٤٥٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي

٤٥٤. عَنْ قتَادَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ طَهُورَهُ وَسِوَاكَهُ وَمُشْطَهُ، فَإِذَا أَهَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ اللَّيْلِ، اسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ وَامْتَشَطَ

٤٥٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وُضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ، وَطَهُورُهُ، وَمُشْطُهُ، فَإِذَا أَهَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ اللَّيْلِ، اسْتَاكَ، وَتَوَضَّأَ وَامْتَشَطَ. قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْتَشِطُ بِمُشْطٍ مِنْ عَاجٍ

٤٥٦. عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُزَوِّدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْزَاةٍ لَهُ، أُزَوِّدُهُ دُهْنًا، وَمُشْطًا، وَمِرْآةً، وَمِقَصَّيْنِ، وَمُكْحُلَةً، وَسِوَاكًا

٤٥٧. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي

٤٥٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِي، وَحَسَّنَهَا، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٤٥٩. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ

٤٦٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ

٤٦١. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ تَسْرِيحَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَتَقَنَّعُ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ

٤٦٢. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَكَانَ إِذَا مَشَطَ رَأْسَهُ وَادَّهَنَ لَمْ يُرَيْنَ

٤٦٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، بَعْدَمَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ

٤٦٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ

٤٦٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَيَدَّهِنُ بِالْكَاذِي

باب: ذِكْرُ فِعْلِهِ فِي لَيْلَتِهِ، وَفِي فِرَاشِهِ، وَعِنْدَ انْتِبَاهِهِ مِنْ نَوْمِهِ، وَعِنْدَ قِيَامِهِ ﷺ

٤٦٦. عن رجل مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَفَرِهِ، فَقُلْتُ: لَأَرْمُقَنَّ اللَّيْلَةَ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا صَلَّى الْعِشَاءَ، وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةُ اضْطَجَعَ فَنَامَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ، ثَمَّ اسْتَيْقَظَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ، فَقَالَ: {رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} [آل عمران: ١٩١] إِلَى قَوْلِهِ: {إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران: ١٩٤] . قَالَ الرَّجُلُ: ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى قُرَابِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ سِوَاكًا، ثُمَّ اصْطَبَّ مِنْ إِدَاوَتِهِ مَاءً فِي قَدَحٍ لَهُ فَاسْتَنَّ ثُمَّ صَبَّ فِي يَدِهِ مَاءً، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى. قَالَ الرَّجُلُ: حَتَّى قُلْتُ: قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ، حَتَّى قُلْتُ: قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ نظَرْتُ فِي السَّمَاءِ، وَتِلَاوَتُهُ مَا تَلَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَاسْتِنَانُهُ، وَوُضُوئُهُ، وَصَلَاتُهُ، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي النَّوْمِ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

٤٦٧. عن رجل قَالَ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي السَّفَرِ، قَالَ: فَهَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ اللَّيْلِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، وَنَظَرَ إِلَى أُفُقِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: {رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} [آل عمران: ١٩١] حَتَّى بَلَغَ {إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران: ١٩٤] ثُمَّ أَهْوَى

بِيَدِهِ إِلَى الرَّحْلِ، وَأَخَذَ السِّوَاكَ، وَاسْتَنَّ بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ نَامَ، فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ

٤٦٨. عن أبي ذر يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ. وَالْآيَةُ: {إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ} [المائدة: ١١٨]

٤٦٩. عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَعَلْتُ أَضْرِبُ بِرَأْسِي الْجُدُرَاتَ مِنْ طُولِ صَلَاتِهِ

٤٧٠. عَطَاءٌ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَدِّثِينِي بِأَعْجَبَ مَا رَأَيْتِ مِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَبَكَتْ، ثُمَّ قَالَتْ: كُلُّ أَمرِهِ كَانَ عَجَبًا أَتَانِي فِي لَيْلَتِي، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِعِي فِي لِحَافِي، وَأَلْزَقَ جِلْدَهُ بِجِلْدِي، قَالَ: يَا عَائِشَةُ ائْذَنِي لِي، أَتَعَبَّدُ لِرَبِّي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَأُحِبُّ قُرْبَكَ وَهَوَاكَ قَالَتْ: فَقَامَ إِلَى قِرْبَةٍ فِي الْبَيْتِ، فَمَا أَكْثَرَ صَبَّ الْمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ قَالَتْ: ثُمَّ بَكَى، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّ دُمُوعَهُ بَلَغَتْ حِجْرَهُ، ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ بَكَى، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّ دُمُوعَهُ قَدْ بَلَغَتِ الْأَرْضَ قَالَتْ: فَجَاءَ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا رَآهُ يَبْكِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَبْكِي وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟ وَقَالَ: أَلَا أَبْكِي وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} إِلَى قَوْلِهِ {سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} [آل عمران: ١٩١] وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا

٤٧١. عن ابن عَبَّاسٍ : أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ

الْعَشْرَ آيَاتِ الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، فَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى، فَقَلَّبَهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، حَتَّى إِذَا جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ

٤٧٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيُحْيِي آخِرَهُ

٤٧٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ جَالِسًا وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ شَهْوَةً، وَإِنَّ شَهْوَتِي فِي قِيَامِ هَذَا اللَّيْلِ

٤٧٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذُكِرَ لَهَا أَنَّ نَاسًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَتْ: أُولَئِكَ قَرَءُوا، وَلَمْ يَقْرَءُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ التَّمَامِ، وَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَهُ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ اسْتِبْشَارٍ إِلَّا دَعَا اللَّهَ وَرَغِبَ إِلَيْهِ

٤٧٥. عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يُوضَعُ لَهُ وَضُوءُهُ، وَسِوَاكُهُ، ثُمَّ يَبْعَثُهُ اللَّهُ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْتَاكُ، وَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، وَرَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ فَلَمَّا أَسَنَّ كَانَ يَرْكَعُ تِسْعَ رَكَعَاتٍ وَرَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ وَلَمْ يَقُمْ مِنَ اللَّيْلِ، صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ النَّهَارِ، وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا دَاوَمَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ، وَلَمْ يَقُمْ حَتَّى الصَّبَّاحَ، وَلَمْ يَصُمْ شَهْرًا تَامًّا غَيْرَ رَمَضَانَ

٤٧٦. أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَفْتَتِحُ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُكَبِّرُ، وَيَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

٤٧٧. عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَامَ فِي صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ، وَالْكِبْرِيَاءِ، وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، وَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَامَ قَدْرَ مَا رَكَعَ، وَكَانَ يَقُولُ: لِرَبِّيَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، وَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَانَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوٌ مِنْ سُجُودِهِ، يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ الْبَقَرَةَ وَآل عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ

٤٧٨. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْلُعُ مِنْ مُصَلَّاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي اللَّيْلَةِ إِلَى السَّمَاءِ يَقْتَرِيءُ {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ} إِلَى قَوْلِهِ: {إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران: ١٩٤]

٤٧٩. عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَنِي الْعَبَّاسُ أَنْ أَبِيتَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرُهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَيْتُ بِوِسَادَةٍ مِنْ مِسُوحٍ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ، الْقُدُّوسِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} إِلَى خَاتِمَتِهَا،

ثُمَّ قَامَ فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَنَّ بِمِسْوَاكِهِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ مُصَلَّاهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَيْسَتَا بِطَوِيلَتَيْنِ، وَلَا قَصِيرَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ جَلَسَ فَاسْتَوَى عَلَى فِرَاشِهِ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ فِي الْمَرَّتَيْنِ، حَتَّى صَلَّى رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا - إِلَى قَوْلِهِ: وَاعْظِمْ لِي نُورًا

باب: نَعْتُ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٨٠. عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ، ﷺ، وَصَلَاتِهِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، حَتَّى يُصْبِحُ، ثُمَّ تَنْعِتُ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعِتُ قِرَاءَتَهُ مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا

٤٨١. عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَتُهُ الزَّمْزَمَةُ

٤٨٢. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْرَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ، وَمَنْ فِي الْبَيْتِ.

٤٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ: يَرْفَعُ طَوْرًا، وَيَخْفِضُ طَوْرًا

٤٨٤. عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي

٤٨٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ أَيَجْهَرُ؟ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَاكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ، وَرُبَّمَا أَسَرَّ

٤٨٦. عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِي حُجْرَتِهِ قِرَاءَةً، لَوْ شَاءَ حَافَظٌ أَنْ يَحْفَظَهَا لَفَعَلَ

٤٨٧. عن قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا

باب: ذِكْرُ شِدَّةِ اجْتِهَادِهِ وَعِبَادَتِهِ وَتَضَرُّعِهِ وَطُولِ قِيَامِهِ ﷺ

٤٨٨. عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مُخَارِقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَتْ: أُولَئِكَ قَرَأُوا وَلَمْ يَقْرَءُوا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّامَّةَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآل عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ، لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا

٤٨٩. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَيْئًا مِنْ وَجَعٍ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَدَّ عَلَيْكَ الْوَجَعُ، وَإِنَّا نَرَى أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ، قَالَ: أَمَّا مَعَ مَا تَرَوْنَ، فَقَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطُّوَالَ

٤٩٠. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى تَفَطَّرَتْ قَدَمَاهُ دَمًا، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قُلْتُ: تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

٤٩١. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ مِنْهُ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَفْعَلُ هَذَا؟ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

٤٩٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: تَعَبَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَارَ كَالشَّنِّ الْبَالِي، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟

٤٩٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ لَيْلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا بِهِ سَاجِدٌ كَالثَّوْبِ الطَّرِيحِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَجَدَ لَكَ سَوَادِي، وَخَيَالِي، وَآمَنَ بِكَ فُؤَادِي، رَبِّ هَذِهِ يَدَيَّ، وَمَا جَنَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، يَا عَظِيمًا يُرْجَى لِكُلِّ عَظِيمٍ، اغْفِرْ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي، فَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي سَمِعْتِ، فَقُولِيهِنَّ فِي سُجُودِكِ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهَا لَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ

٤٩٤. عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ

٤٩٥. عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا فِينَا قَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي وَيَبْكِي، حَتَّى أَصْبَحَ

٤٩٦. عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أَصْبَحَ بِبَدْرٍ مِنَ الْغَدِ، قَامَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ كُلَّهَا يُصَلِّي، حَتَّى أَصْبَحَ وَهُوَ مُسَافِرٌ.

٤٩٧. جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِيَ} [البقرة: ١٨٦] ، فَقَالَ ﷺ: اللَّهُمَّ أَمَرْتَ بِالدُّعَاءِ وَتَكَفَّلْتَ بِالْإِجَابَةِ، لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، أَشْهَدُ أَنَّكَ فَرْدٌ، أَحَدٌ،

صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعَدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ

٤٩٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ، فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَبَكَى حَتَّى سَقَطَ، فَقَرَأَهَا عِشْرِينَ مَرَّةً، كُلَّ ذَلِكَ يَبْكِي، حَتَّى سَقَطَ، ثُمَّ قَالَ فِي أَخِرِ ذَلِكَ: لَقَدْ خَابَ مَنْ لَمْ يَرْحَمْهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ

٤٩٩. عن أَهْل عَائِشَةَ يُحَدِّثُونَ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: إنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ شَدِيدُ الْإِنْصَابِ لِنَفْسِهِ فِي الْعِبَادَةِ، حَتَّى دَخَلَ فِي السِّنِّ، وَثَقُلَ، فَلَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ

٥٠٠. عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُكَرِّرُهَا عَلَى نَفْسِهِ

باب: صِفَةُ أَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشُرْبِهِ وَنِكَاحِهِ وَآدَابِهِ

٥٠١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ.

٥٠٢. عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ، ﷺ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ

٥٠٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِذَا كَرِهَهُ تَرَكَهُ

٥٠٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ، إِنِ اشْتَهَى أَكَلَ، وَإِلَّا لَمْ يَقُلْ شَيْئًا

٥٠٥. عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْثُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ لَا يَتَّكِئُ

٥٠٦. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ الطَّعَامَ أَكَلَ مِمَّا يَلِيهِ

٥٠٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَقْلَ

٥٠٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ.

٥٠٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ قَدِيدٍ فِي طَبَقٍ، فَقَامَ إِلَى فُخَّارَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَشَرِبَ

٥١٠. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَكَلْنَا الْقَدِيدَ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

٥١١. عَبْدُ الْحَكَمِ قَالَ: رَآنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَنَا غُلَامٌ، وَأَنَا آكُلُ، مِنْ هَهُنَا وَمِنْ هَهُنَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ لَمْ تَعْدُ يَدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ

٥١٢. عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ أُتِيَ بِجَفْنَةٍ فَوُضِعَتْ فَكَفَّ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، وَكَفَفْنَا أَيْدِيَنَا، وَكُنَّا لَا نَضَعُ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ يَشْتَدُّ، كَأَنَّهُ يُطْرَدُ، حَتَّى أَهْوَى إِلَى الْجَفْنَةِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَأَجْلَسَهُ وَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ تَضَعُ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ إِذَا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَمَّا رَآنَا كَفَفْنَا أَيْدِيَنَا، جَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ يَسْتَحِلُّ بِهِ، ثُمَّ جَاءَ بِالْجَارِيَةِ يَسْتَحِلُّ بِهَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا

٥١٣. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَكَلْنَا مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا لَا نَبْدَأُ حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدَأُ

٥١٤. عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: صَنَعَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ طَعَامًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنِ ائْتِنِي أَنْتَ وَمَنْ أَحْبَبْتَ مِنْ مَوَالِيكَ، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَتَأَمَّرُ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَعُدُّكَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، ائْتِنَا بِالثَّرِيدِ، فَإِنَّهُ كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ

٥١٥. عَنْ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ؟ فَقَالَتْ: آخِرُ طَعَامٍ أَكَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ

٥١٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ لَعِقَ أَصَابِعَهُ

٥١٧. عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعَ، وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا

٥١٨. عن كَعْبٍ بن عجرة قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ: الْإِبْهَامِ، وَالَّتِي تَلِيهَا، وَالْوسْطَى، وَرَأَيْتُهُ لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا، لَعِقَ الْوسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا

٥١٩. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا

باب: ذِكْرُ تَوَاضُعِهِ فِي أَكْلِهِ ﷺ

٥٢٠. عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا

٥٢١. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ

٥٢٢. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ

٥٢٣. عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رُئِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَيْهِ رَجُلَانِ

٥٢٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتِ لَسَارَتْ مِعِي جِبَالُ الذَّهَبِ، جَاءَنِي مَلَكٌ إِنَّ حُجْزَتَهُ لَتُسَاوِي الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا؟ وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلِكًا؟ فَنَظَرْتُ إِلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ ضَعْ نَفْسَكَ، فَقُلْتُ: نَبِيًّا عَبْدًا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، يَقُولُ: آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ

٥٢٥. كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، مَعَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ الْمَلَكُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخَيِّرُكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا نَبِيًّا، وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ مَلَكًا نَبِيًّا، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَالْمُسْتَشِيرِ لَهُ، فَأَشَارَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ: أَنْ تَوَاضَعْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ عَبْدًا نَبِيًّا، فَمَا أَكَلَ بَعْدَ تِلْكَ الْكَلِمَةِ طَعَامًا مُتَّكِئًا حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ

باب: ذِكْرُ مَائِدَتِهِ وَسُفْرَتِهِ ﷺ

٥٢٦. عن فَرْقَد صَاحِب النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ عَلَى مَائِدَتِهِ

٥٢٧. عَنْ أَنَسٍ، يَقُولُ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ وَلَا فِي سُكُرُّجَةٍ، وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ. قُلْتُ لِقَتَادَةَ: عَلَى مَا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ - لَسُفْرَةٌ

باب: ذِكْرُ صَحْفَتِهِ وَقَصْعَتِهِ ﷺ

٥٢٨. عن ابن بُسْرٍ، يَقُولُ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا: الْغَرَّاءُ، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ

٥٢٩. عن ابْنِ بُسْرٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَفْنَةٌ لَهَا أَرْبَعُ حِلَقٍ

باب: مَا رُوِيَ فِي أَكْلِهِ اللَّحْمَ ﷺ

٥٣٠. عَنْ زَهْدَمٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأَتَى بِلَحْمِ دَجَاجٍ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: هَلُمَّ وَكُلْ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ

٥٣١. عن ابن جَعْفَرٍ، يَقُولُ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، وَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلَقِّمُونَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْيَبُ اللَّحْمِ، لَحْمُ الظَّهْرِ

٥٣٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُعْجِبُهُ فِي الشَّاةِ إِلَّا الْكَتِفِ

٥٣٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكَتِفَ

٥٣٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الذِّرَاعَ

٥٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَائِدَةٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَيْهِ، فَانْتَهَسَ مِنْهُ نَهْسَةً، أَوْ اثْنَتَيْنِ

٥٣٦. ابْنُ سَمْعَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ، وَأَحَبُّ الشَّاةِ إِلَيْهِ الذِّرَاعَ

٥٣٧. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الْعُرَاقِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ذِرَاعَ الشَّاةِ، وَكُنَّا نَرَاهُ سُمَّ فِي ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَكُنَّا نَرَى الْيَهُودَ هُمُ الَّذِينَ سَمُّوهُ

باب: صِفَةُ مَحَبَّتِهِ لِلْحَلْوَاءِ ﷺ

٥٣٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ.

باب: ذِكْرُ أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالرُّطَبَ وَمَحَبَّتِهِ لَهُمَا ﷺ

٥٣٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَتَيْنِ فِي يَوْمٍ إِلَّا وَإِحْدَاهُمَا تَمْرٌ

٥٤٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا قَدَّمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُطَبًا أَكَلَ الرُّطَبَ وَتَرَكَ الْمُذَنَّبَ

٥٤١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ التَّمْرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَجْوَةَ

٥٤٢. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ جَذَبِ النَّخْلِ

٥٤٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ جُمَّارَ النَّخْلِ

٥٤٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِتَمْرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ

باب: صِفَةُ أَكْلِهِ التَّمْرَ وَإِلْقَائِهِ النَّوَى ﷺ

٥٤٥. عن ابن بُسْرٍ، يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ أَبِي بِتَمْرٍ وَسَوِيقٍ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ التَّمْرَ، وَيُلْقِي النَّوَى عَلَى ظَهْرِ أُصْبُعَيْهِ، ثُمَّ يُلْقِيهِ - يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى

٥٤٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يُنْبَذُ إِلَيْنَا بِالتَّمْرِ - تَمْرِ الْعَجْوَةِ - وَكُنَّا غِرَاثًا، وَكَانَ إِذَا قَرَنَ، قَالَ: إِنِّى قَدْ قَرَنْتُ فَأَقْرِنُوا

٥٤٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِي بِالتَّمْرِ أجَالَ يَدَهُ فِيهِ

٥٤٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الطَّعَامَ مِمَّا يَلِيهِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ التَّمْرُ جَالَتْ يَدُهُ

باب: أَكْلِهِ السَّمْنَ ﷺ

٥٤٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا شَاةٌ، فَجَمَعْتُ مِنْ سَمْنِهَا فِي عُكَّةٍ فَمَلَأْتُ الْعُكَّةَ، ثُمَّ بَعَثْتُ بِهَا مَعَ رَبِيبَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَبِيبَةُ أَبْلِغِي هَذِهِ الْعُكَّةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَدَّمَ بِهَا، فَانْطَلَقَتْ حَتَّى أَتَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا سَمْنٌ بَعَثَتْ بِهِ إِلَيْكَ أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَ: فَرِّغُوا لَهَا عُكَّتَهَا، فَفُرِّغَتِ الْعُكَّةُ، ثُمَّ دُفِعَتْ إِلَيْهَا، فَانْطَلَقَتْ بِهَا، فَجَاءَتْ وَأُمُّ سُلَيْمٍ لَيْسَتْ فِي الْبَيْتِ فَعَلَّقَتِ الْعُكَّةَ عَلَى وَتَدٍ، فَجَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَرَأَتِ الْعُكَّةَ مُمْتَلِئَةً سَمْنًا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَبِيبَةُ أَلَيْسَ أَمَرْتُكَ أَنْ تَنْطَلِقِي بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

٥٥٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمْنٌ وَأَقِطٌ وَضَبٌّ، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ، ثُمَّ قَالَ - لِلضَّبِّ -: إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مَا أَكَلْتُهُ قَطُّ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَأْكُلَهُ فَلْيَأْكُلْهُ. فَأُكِلَ عَلَى خِوَانِهِ

باب: شُرْبِهِ اللَّبَنَ وَقَوْلِهِ فِيهِ ﷺ

٥٥١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَبْدِلْنَا بِهِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ شَيْئًا يُجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَهُ

٥٥٢. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا

٥٥٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّبَنَ

باب: شُرْبُ النَّبِيذِ وَصِفَتُهُ

٥٥٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَنْبِذُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ لَهُ، نَنْبِذُهُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً، وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً

٥٥٥. عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيذِ؟ فَدَعَتْ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَنبِذُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ

باب: صِفَةُ النَّبِيذِ الَّذِي شَرِبَهُ ﷺ

٥٥٦. عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْبِذُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَيَشْرَبُهُ مِنْ يَوْمِهِ، وَمِنَ الْغَدِ، وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ يَأْمُرُ أَنْ يُهَرَاقَ، وَإِمَّا أَنْ يَشْرَبَهُ بَعْدَهُ الْخَدَمُ

٥٥٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَنبِذُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِقْفَاءَ غُدْوَةً، فَإِذَا أَمْسَى شَرِبَ عَلَى عَشَائِهِ، فَإِنْ فَضْلَ شَيْءٌ صَبَبْتُهُ أَوْ فَرَّغْتُهُ، ثُمَّ نَغْسِلُ السِّقَاءَ فَنَنْبِذُ فِيهِ فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ عَلَى غَدَائِهِ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ صَبَبْتُهُ أَوْ فَرَّغْتُهُ، ثُمَّ نَغْسِلُ السِّقَاءَ فَنَنْبِذُ فِيهِ مَرَّتَيْنِ

٥٥٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَطْرَحُ فِي نَبِيذِ النَّبِيِّ ﷺ الْقَبْضَةَ مِنَ الزَّبِيبِ، يَلْتَقِطُ حُمُوضَتَهُ

٥٥٩. عن ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ الْيَوْمَ وَالْغَدَ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ اللَّيْلِ أَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ أَوْ سُقِيَ

٥٦٠. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً، وَكَانَ يَكُونُ لَهُ لَيْلَتَهُ وَيَوْمَهُ، فَإِذَا أَمْسَى سَقَاهُ الْخَدَمَ أَوْ يُهْرِيقُوهُ

٥٦١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ نَبِيذٌ فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ وَالْغَدَ، وَلَيْلَتَهُ وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ، فَإِذَا أَمْسَى عِنْدَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، تَرَكَهُ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ

باب: شُرْبُهُ السَّوِيقَ ﷺ

٥٦٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ اللَّبَنَ، وَالْعَسَلَ، وَالسَّوِيقَ، وَالنَّبِيذَ وَالْمَاءَ الْبَارِدَ

باب: ذِكْرُ الْحَيْسِ وَأَكْلِهِ مِنْهُ ﷺ

٥٦٣. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الثَّرِيدَ مِنَ التَّمْرِ وَهُوَ الْحَيْسُ

باب: أَكْلِهِ الْخَلَّ وَالزَّيْتَ ﷺ

٥٦٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الصِّبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَلُّ.

باب: ذِكْرُ أَكْلِهِ لِلْقَرْعِ وَمَحَبَّتِهِ لَهُ ﷺ

٥٦٥. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ

٥٦٦. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَنَا مِنْهُ شَيْءٌ آثَرْنَاهُ بِهِ

٥٦٧. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَنْزِلَ خَيَّاطٍ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ، وَعَلَيْهِ الدُّبَّاءُ فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ فَمَازِلْتُ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ

٥٦٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ، قَالَ: فَرُبَّمَا أَتَيْتُهُ بِالْمَرَقَةِ فِيهَا الْقَرْعُ، فَيَلْتَمِسُ بِأُصْبُعِهِ

٥٦٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْقَرْعَ، وَكَانَ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَرِيدٌ عَلَيْهِ قَرْعٌ، يَلْتَقِطُ الْقَرْعَ. قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ الْقَرْعَ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ

٥٧٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَتْ مَعِي أُمُّ سُلَيْمٍ بِمِكْتَلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ رُطَبٌ، فَلَمْ أَجِدْهُ فِي بَيْتِهِ فَإِذَا هُوَ عِنْدَ مَوْلَى لَهُ - أُرَاهُ خَيَّاطًا - قَدْ صَنَعَ لَهُ ثَرِيدَ لَحْمٍ وَقَرْعٍ، فَدَعَانِي فَلَمَّا رَأَيْتُهُ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ جَعَلْتُ أُدْنِيهِ مِنْهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَضَعْتُ الْمِكْتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيُقَسِّمُ إِلَى أَنْ أَتَى عَلَى آخِرِهِ

٥٧١. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنَ الصَّحْفَةِ فَلَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، وَهُوَ الْقَرْعُ.

٥٧٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تُعْجِبُهُ الْفَاغِيَةُ وَكَانَ أَعْجَبُ الطَّعَامِ إِلَيْهِ الدُّبَّاءَ

٥٧٣. عن أنس قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ أَكْلِ الدُّبَّاءِ، فَقُلْتُ يَارَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تُكْثِرُ مِنْ أَكْلِ الدُّبَّاءِ قَالَ: إِنَّهُ يُكْثِرُ الدِّمَاغَ وَيَزِيدُ فِي الْعَقْلِ

٥٧٤. عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ الدُّبَّاءَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَ أَهْلِنَا

٥٧٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ.

٥٧٦. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ

٥٧٧. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْبِطِّيخُ بِالرُّطَبِ

٥٧٨. عَنِ الرُّبَيِّعِ، قَالَتْ: أَهْدَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قِنَاعَ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ، يَعْنِي الْقِثَّاءَ، فَأَكَلَهُ وَأَعْطَانِي ذَهَبًا، وَقَالَ: تَحَلَّيْ بِهَذَا

٥٧٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِيَمِينِهِ، وَالْبِطِّيخَ بِيَسَارِهِ، فَيَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْبِطِّيخِ، وَكَانَ أَحَبَّ الْفَاكِهَةِ إِلَيْهِ.

٥٨٠. عَنْ جَابِرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْخِرْبِزَ بِالرُّطَبِ، وَيَقُولُ: هُمَا الْأَطْيَبَانِ

٥٨١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ، وَالْقِثَّاءَ بِالْمِلْحِ

٥٨٢. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْبِطِّيخِ. قَالَ مُسْلِمٌ: وَرُبَّمَا قَالَ: الْخِرْبِزُ

باب: ذِكْرُ غُسْلِهِ يَدَهُ بَعْدَ الطَّعَامِ ﷺ

٥٨٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَكْثُرَ بَرَكَةُ بَيْتِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَإِذَا رُفِعَ

باب: ذِكْرُ قَوْلِهِ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ وَشُكْرِهِ لِرَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ، ﷺ

٥٨٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ رَجُلٌ إِلَى طَعَامٍ فَذَهَبْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا طَعِمَ وَغَسَلَ يَدَهُ، أَوْ قَالَ: يَدَيْهِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا، وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكُلَّ بَلَاءٍ حَسَنٍ أَبْلَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ وَلَا مُكَافَإٍ، وَلَا مَكْفُورٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسَى مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدَى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَى، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

٥٨٥. عَنْ ثَعْلَبَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَكَلَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا فِي الْجَائِعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانَا فِي الْعَارِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَمَلَنَا فِي الرَّاجِلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَّمَنَا فِي الْجَاهِلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

٥٨٦. عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَعِمَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمَيْنَ.

٥٨٧. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَسَوَّغَهُ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا

٥٨٨. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا.

٥٨٩. عن رجل خَدَمَ رَسُول اللَّهِ ﷺ ثَمَانِ سِنِينَ: أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِذَا فَرَغَ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وَأَسْقَيْتَ وَأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وَأَحْيَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ

باب: ذِكْرُ الْآنِيَةِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ فِيهَا ﷺ

٥٩٠. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسٍ، فَرَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ قَدَحًا مِنْ خَشَبٍ، فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْرَبُ فِيهِ، وَيَتَوَضَّأُ

٥٩١. عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ صَاحِبَ إِسْكِنْدِرِيَّةَ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِ قَوَارِيرَ، وَكَانَ يَشْرَبُ مِنْهُ

٥٩٢. الْمُقَوْقَسُ، قَالَ: أُهْدِيَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَحُ قَوَارِيرَ، فَيَشْرَبُ فِيهِ

٥٩٣. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ بِقَدَحِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَشْرَبُ فِيهِ

٥٩٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْقَدَحِ: الْمَاءَ، وَاللَّبَنَ، وَالنَّبِيذَ فَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ أَصَابِعَهُ فِي هَذِهِ الْحَلْقَةِ، لَجَعَلْتُ عَلَيْهَا الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ

٥٩٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي النَّبِيَّ فِي هَذَا الْقَدَحِ: اللَّبَنَ، وَالْعَسَلَ، وَالسَّوِيقَ وَالنَّبِيذَ، وَالْمَاءَ الْبَارِدَ

باب: صِفَةُ تَنَفُّسِهِ فِي إِنَائِهِ ﷺ

٥٩٦. عن أنس: أَنَّهُ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ جَرْعَةً، ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ سَمَّى، ثُمَّ جَرَعَ، ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ سَمَّى ثَلَاثًا، حَتَّى فَرَغَ فَلَمَّا شَرِبَ، حَمِدَ اللَّهَ عَلَيْهِ

٥٩٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا

٥٩٨. عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ عَلَى الْإِنَاءِ ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ، يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ نَفَسٍ، وَيَشْكُرُهُ عِنْدَ آخِرِهِنَّ

٥٩٩. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ بِنَفَسٍ وَاحِدٍ

٦٠٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: هُوَ أَهْنَأُ، وَأَبْرَأُ، وَأَشْفَى. قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا

٦٠١. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَابًا إِلَّا تَنَفَّسَ فِيهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

٦٠٢. عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ آتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَاءِ، فَيَضَعُهُ عَلَى فِيهِ، فَيُسَمِّي اللَّهَ، وَيَشْكُرُ، ثُمَّ يَرْفَعُ فَيَشْكُرُ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثًا، لَا يَعُبُّ وَلَا يَلْهَثُ

باب: مَا رُوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَقَى قَوْمًا كَانَ آخِرَهُمْ شُرْبًا

٦٠٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْقِي أَصْحَابَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ شَرِبْتَ؟ فَقَالَ: سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ

٦٠٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ وَنَاوَلَ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ

٦٠٥. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ قَائِمًا، وَعَلَى يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الْأَيْمَنَ، فَالْأَيْمَنَ

٦٠٦. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ: الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ

٦٠٧. عن أنس يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَنَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَحُلِبَتْ لَهُ شَاةٌ، وَصُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ مِنْ بِئْرِنَا هَذِهِ، ثُمَّ سَقَيْنَاهُ إِيَّاهُ، فَشَرِبَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ، وَالْأَعْرَابِيُّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا شَرِبَ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الْأَيْمَنَ، فَالْأَيْمَنَ

باب: ذِكْرُ شُرْبِهِ قَائِمًا وَقَاعِدًا ﷺ

٦٠٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَصَلَّى حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا، وَانْصَرَفَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ

٦٠٩. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ قَائِمًا. وعن سعد مثله.

٦١٠. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَرَأَى قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةً فِيهَا مَاءٌ، فَشَرِبَ مِنْهَا، وَهُوَ قَائِمٌ، فَقَامَتْ إِلَيْهَا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَطَعَتْهَا بَعْدَ شُرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: لَا يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ بَعْدَ شُرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

باب: مَا ذُكِرَ أَنَّهُ كَانَ يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ ﷺ

٦١١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا

٦١٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ طَرَفِ الْحَرَّةِ

٦١٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُلْوَ الْبَارِدَ.

٦١٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ يُسْتَعْذَبُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَاءُ مِنَ السُّقْيَا. وَالسُّقْيَا مِنْ أَطْرَافِ الْحَرَّةِ عِنْدَ أَرْضِ بَنِي فُلَانٍ

٦١٥. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي شِجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ

باب: ذِكْرُ قَوْلِهِ ﷺ: حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ

٦١٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا الطِّيبُ وَالنِّسَاءُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ.

٦١٧. عن ابن عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أُعْطِيتُ مِنْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ إِلَّا نِسِّيَّاتِكُمْ

٦١٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّهْ

٦١٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَاءٌ، مِنَ اللَّيْلِ عَلَيْهِ سِوَاكُهُ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ خَلَا، وَاسْتَنْجَى، وَاسْتَاكَ، ثُمَّ يَطْلُبُ الطِّيبَ فِي جَمِيعِ رِبَاعِ نِسَائِهِ

بَاب: ذِكْرُ قَوْلِهِ ﷺ: أُعْطِيتُ الْكَفِيتَ، يَعْنِي الْجِمَاعَ

٦٢٠. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَفِيتَ. قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا الْكَفِيتُ؟ قَالَ: الْجِمَاعُ

٦٢١. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ. قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَهَلْ كَانَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ

بَاب: ذِكْرُ طَوَافِهِ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ يَوْمٍ وَاحِدٍ ﷺ

٦٢٢. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ، قُلْتُ لِأَنَسٍ: وَهَلْ كَانَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ

٦٢٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَطُوفُ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، وَأُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ

٦٢٤. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ لِذَلِكَ غُسْلًا وَاحِدًا

٦٢٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةٌ مُوَرَّسَةٌ، تَدُورُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَرُبَّمَا نَضَحَتْ بِالْمَاءِ لِيَكُونَ أَذْكَى لِرِيحِهَا

باب: صِفَتُهُ عِنْدَ غَشَيَانِهِ أَهْلَهُ مِنْ تَسَتُّرِهِ وَغَضِّ بَصَرِهِ ﷺ

٦٢٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا مُتَقَنِّعًا، يُرْخِي الثَّوْبَ عَلَى رَأْسِهِ، وَمَا رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا رَآهُ مِنِي

باب: ذِكْرُ التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِهِ لَيْلَةَ الْبِنَاءِ ﷺ

٦٢٧. عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا فَأَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا، سَلَّمَ

باب: ذِكْرُ قَبُولِهِ الْهَدِيَّةَ وَإِثَابَتِهِ عَلَيْهَا ﷺ

٦٢٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيَثِيبُ عَلَيْهَا

٦٢٩. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْزَإِ النَّاسِ بِيَدٍ

٦٣٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ قَالَ: لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ

٦٣١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ

٦٣٢. عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْهَدِيَّةِ صِلَةً بَيْنَ النَّاسِ. وَقَالَ: لَوْ أَسْلَمَ النَّاسُ لَتَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ جُوعٍ.

٦٣٣. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ، وَالْإِهَالَةِ السَّنِخَةِ، فَيُجِيبُ، وَلَقَدْ كَانَتْ لَهُ دِرْعٌ رَهْنًا عِنْدَ يَهُودِيٍّ مَا وَجَدَ مَا يَفْتَكُّهَا حَتَّى مَاتَ

٦٣٤. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْهَدِيَّةِ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهَا صَاحِبُهَا

٦٣٥. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ لَنَا: عَلَى أَمَاكِنِكُمْ. وَأُهْدِيَتْ لَهُ جَرَّةٌ مِنْ حَلْوَاءَ، فَجَعَلَ يَلْعَقُ كُلُّ رَجُلٍ لُعْقَةً، حَتَّى أَتَى عَلَيَّ وَأَنَا غُلَامٌ، قَالَ: فَأَلْعِقْنِي لُعْقَةً، ثُمَّ قَالَ: أَزِيدُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَزَادَنِي لُعْقَةً لِصِغَرِي، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِ الْقَوْمِ

٦٣٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالْبَاكُورَةِ مِنَ التَّمْرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَمُدِّنَا وَصَاعِنَا، وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَةً. ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ

٦٣٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِأَوَّلِ التَّمْرَةِ، دَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَصْغَرِ وَلَدٍ يَرَاهُ، فَيُعْطِيهَا إِيَّاهُ

باب: ذِكْرُ عِيَادَتِهِ الْمَرِيضَ، ﷺ

٦٣٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعُودُ الْمَرِيضَ إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ

٦٣٩. قَالَ جُبَيْرٌ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، فَرَأَيْتُهُ يُكَمِّدُهُ بِخِرْقَةٍ

٦٤٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ

باب: ذِكْرُ فِعْلِهِ عِنْدَ عَطْسَتِهِ ﷺ

٦٤١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَطَسَ خَفَضَ صَوْتَهُ، وَتَلَقَّاهَا بِثَوْبِهِ، وَخَمَّرَ وَجْهَهُ

٦٤٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِثَوْبِهِ، أَوْ يَدِهِ، ثُمَّ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ، وَأَمْسَكَ عَلَى وَجْهِهِ.

٦٤٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِثَوْبِهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى حَاجِبَيْهِ

باب: ذِكْرُ اسْتِعْمَالِهِ يَدَهُ الْيُمْنَى وَاسْتِعْمَالِهِ يَدَهُ الْيُسْرَى ﷺ

٦٤٤. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَدَهُ الْيُمْنَى لِطَهُورِهِ، وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ، وَمَا كَانَ مِنْ أَذًى..

باب: ذِكْرُ كَثْرَةِ مَشُورَتِهِ لِأَصْحَابِهِ ﷺ

٦٤٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَكْثَرَ اسْتَشَارَةً لِلرِّجَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

باب: **ذِكْرُ عَصَاهُ الَّتِي كَانَ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا ﷺ**

٦٤٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: التَّوَكُّؤُ عَلَى عَصًا مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ، كَانَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَصًا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا، وَيَأْمُرُنَا بِالتَّوَكِّي عَلَى الْعَصَا

باب: **ذِكْرُ رَدِّهِ السَّلَامَ عَلَى أَصْحَابِهِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْهِ ﷺ**

٦٤٧. جَابِرُ بْنُ سُلَيْمٍ الْهُجَيْمِيُّ أَبُو جَرِيٍّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

باب: **ذِكْرُ قَوْلِهِ عِنْدَ الشَّيْءِ يُعْجِبُهُ ﷺ**

٦٤٨. عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَخَافَ أَنْ يَعِينَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَلَا أَضِيرُهُ

باب: **ذِكْرُ تَشْيِيعِهِ أَصْحَابَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ إِلَى السَّفَرِ ﷺ**

٦٤٩. عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى تَبُوكَ خَرَجَ عَلِيٌّ يُشَيِّعُهُ

باب: **ذِكْرُ تَلَقِّيهِ أَصْحَابَهُ عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرِهِ ﷺ**

٦٥٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنَّا نَسْتَقْبِلُ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرِهِ

باب: **ذِكْرُ مَحَبَّتِهِ لِلْيَوْمِ الَّذِي يُسَافِرُ فِيهِ وَفِعْلِهِ فِي سَفَرِهِ ﷺ**

٦٥١. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُسَافِرَ فِيهِ

٦٥٢. عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ

٦٥٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَافِرُ فِي الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

٦٥٤. عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَا قُدِّرَ لَهُ، فِي مَسَائِلَ النَّاسِ وَسَلَامِهِمْ

٦٥٥. عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا فِي الضُّحَى، فَيَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ

٦٥٦. عن أنس يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ أَرْدَفَ كُلَّ يَوْمٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ

٦٥٧. عَنْ شَرِيدٍ الْهَمْدَانِيِّ، وَأَخْوَالُهُ ثَقِيفٌ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذَا وَقْعُ نَاقَةٍ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: الشَّرِيدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَلَا أَحْمِلُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، وَمَا بِيَ عَنَاءٌ، وَلَا لُغُوبٌ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ الْبَرَكَةَ فِي رُكُوبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَاخَ، فَحَمَلَنِي

باب: ذِكْرُ جُلُوسَهِ وَاتِّكَائِهِ وَاحْتِبَائِهِ وَمَشْيِهِ ﷺ

٦٥٨. عن انس يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ

٦٥٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَّكِئٌ عَلَى بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرَ

٦٦٠. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ مُعَاذًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَّكِئٌ

٦٦١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ فِيهَا صُوَرٌ

٦٦٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ سَلْمَانُ عَلَى عُمَرَ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ، فَأَلْقَاهَا لَهُ، فَقَالَ سَلْمَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ سَلْمَانُ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ فَأَلْقَاهَا إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانُ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ دَخَلَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَيُلْقِي لَهُ الْوِسَادَةَ إِكْرَامًا لَهُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

٦٦٣. عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ احْتَبَى بِثَوْبِهِ

٦٦٤. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ الْقُرْفُصَاءَ

٦٦٥. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ

٦٦٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ جَالِسٌ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالُوا: هَذَا الْأَمْغَرُ الْمُرْتَفِقُ. قَالَ حَمْزَةُ: الْأَمْغَرُ الْأَبْيَضُ مُشَرَّبًا حُمْرَةً، الْمُرْتَفِقُ مُتَّكِئٌ عَلَى مِرْفَقِهِ

٦٦٧. عن أبي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبِينِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَسْرَعَ مِشْيَةً مِنْهُ، كَانَ الْأَرْضَ تُطْوَى لَهُ

باب: ذِكْرُ مَحَبَّتِهِ لِلْفألِ وَالْحَسَنِ مِنَ الْقَوْلِ ﷺ

٦٦٨. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ، وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الِاسْمَ الْحَسَنَ

٦٦٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ، وَلَكِنْ يَتَفَاءَلُ قَالَ: فَكَانَتْ قُرَيْشٌ جَعَلَتْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، لِمَنْ يَأْخُذُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَيَرُدَّهُ عَلَيْهِمْ، حَيْثُ تَوَجَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ بُرَيْدَةُ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ بَنِي سَهْمٍ فَتَلَقَّوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا بُرَيْدَةُ فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، بَرُدَ أَمْرُنَا وَصَلُحَ، قَالَ: ثُمَّ مِمَّنْ؟ قَالَ: مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: سَلِمْتَ، قَالَ: قَالَ ثُمَّ مِمَّنْ قَالَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ قَالَ خَرَجَ سَهْمُكَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ بُرَيْدَةُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَأَسْلَمَ بُرَيْدَةُ، وَأَسْلَمَ الَّذِينَ مَعَهُ جَمِيعًا فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَا تَدْخُلِ الْمَدِينَةَ إِلَّا وَمَعَكَ لِوَاءٌ، قَالَ: فَحَلَّ عِمَامَتَهُ، ثُمَّ شَدَّهَا فِي رُمْحٍ، ثُمَّ مَشَى بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ

٦٧٠. عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَأَلَ عَنِ اسْمِ الرَّجُلِ، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا، عِرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَانَ سَيِّئًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا سَأَلَ عَنِ اسْمِ قَرْيَةٍ، فَكَذَلِكَ

٦٧١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ الصَّالِحَةُ

٦٧٢. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ كَلِمَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ

٦٧٣. عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ هَا خَضِرَةٌ، فَقَالَ: يَا لَبَّيْكَ. نَحْنُ أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ، اخْرُجُوا بِنَا إِلَى خَضِرَةٍ، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا فَمَا سَلَّ فِيهَا سَيْفٌ حَتَّى أَخَذَهَا

٦٧٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ.

٦٧٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ. وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ الْحَسَنُ.

٦٧٦. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يُبَلِّغُنَا لِقَحْتَنَا هَذِهِ؟ فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: صَخْرٌ قَالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يُبَلِّغُنَا لِقْحَتَنَا هَذِهِ؟ فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: يَعِيشُ قَالَ: احْلِبْ

٦٧٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُغَيِّرُ الِاسْمَ الْقَبِيحَ إِلَى الِاسْمِ الْحَسَنِ

٦٧٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ فَقَالَ ﷺ: أَنْتَ هِشَامٌ

٦٧٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ، وَالْفَأْلُ الصَّالِحُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ

٦٨٠. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْمٍ يُقَاتِلُهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلَ خَلْفَهُ رَجُلًا، فَقَالَ: لَا تُنَادِهْ مِنْ وَرَائِهِ، وَقُلْ لَهُ: لَا تُقَاتِلْهُمْ حَتَّى تَدْعُوَهُمْ

٦٨١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ رَسُولًا، فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الِاسْمِ

بَاب: مَا ذُكِرَ مِنْ تُكَلُّمِهِ بِالْفَارِسِيَّةِ ﷺ

٦٨٢. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا، فَقَدْ صَنَعَ لَكُمْ جَابِرٌ سُورًا

٦٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَأَنَا أَشْكُو مِنْ بَطْنِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ اشْكنب درد، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءٌ

٦٨٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَشْتَكِي بَطْنِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ اشكنب درد، اشكنب درد عَلَيْكَ بِالصَّلَاةَ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سَقَمٍ

بَاب: ذِكْرُ مَا تَحَرَّاهُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ مُتَبَرِّكًا بِهِ ﷺ

٦٨٥. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا لَبِسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٦٨٦. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِذَا دَخَلَ الصَّيْفُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا دَخَلَ الشِّتَاءُ دَخَلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ

٦٨٧. عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغَرِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُصُّ شَارِبَهُ، وَيَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ، قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

٦٨٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ شَارِبَهُ وَأَظْفَارَهُ كُلَّ جُمُعَةٍ

٦٨٩. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُصُّ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٦٩٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ أَوْ ظُفْرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

باب: ذِكْرُ حَلْقِهِ شَعَرَ عَانِتِهِ ﷺ

٦٩١. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَنَوَّرُ، فَإِذَا كَثُرَ شَعْرُهُ حَلَقَهُ

باب: ذِكْرُ حِجَامَتِهِ وَدَفْنِهِ دَمَهُ ﷺ

٦٩٢. عهن زيد يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ.

٦٩٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا احْتَجَمَ، أَوْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ، أَوْ مِنْ ظُفْرِهِ، بَعَثَ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ فَدَفَنَهُ

٦٩٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ لِتِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ

باب: ذِكْرُ جَزِّ شَارِبِهِ ﷺ

٦٩٥. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجُزُّ شَارِبَهُ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ يَجُزُّ شَارِبَهُ.

باب: ذِكْرُ لُزُومِهِ الْمَسْجِدَ ﷺ، وَذِكْرُ اللَّهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

٦٩٦. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لَمْ يَبْرَحْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ

بابٌ: ذِكْرُ قِرَاءَتِهِ الْقُرْآنَ وَمُدَّةِ خَتْمِهِ ﷺ

٦٩٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ

بابٌ: ذِكْرُ فِعْلِهِ فِي أَوَّلِ مَطَرٍ يُمْطَرُ ﷺ

٦٩٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَجَرَّدْ لِلْمَطَرِ، وَيَأْمُرُ أَهْلَ بَيْتِهِ بِذَلِكَ

٦٩٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَصَابَنَا مَطَرٌ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَسَرَ عَنْهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ

٧٠٠. عن أبي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَكْشِفُونَ رُؤُوسَهُمْ فِي أَوَّلِ قَطْرَةٍ تَكُونُ مِنَ السَّمَاءِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، وَيَقُولُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هُوَ أَحْدَثُ عَهْدٍ بِرَبِّنَا، وَأَعْظَمُهُ بَرَكَةً

بابٌ: ذِكْرُ مَحَبَّتِهِ لِلتَّيَامُنِ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ ﷺ

٧٠١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَامُنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي التَّرَجُّلِ وَالِانْتِعَالِ

٧٠٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَامُنَ فِيمَا اسْتَطَاعَ فِي تَرَجُّلِهِ وتَنَعُّلِهِ وَطُهُورِهِ

٧٠٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَدَى، أَوْ تَرَجَّلَ، أَوْ تَنَعَّلَ، بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ، وَإِذَا خَلَعَ بَدَأَ بِيَسَارِهِ

٧٠٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ إِذَا لَبِسَ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ، بَدَأَ بِالْأَيْمَنِ، وَإِذَا نَزَعَ بَدَأَ بِالْأَيْسَرِ

٧٠٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَبِسَ ثَوْبًا بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ

باب: ذِكْرُ زُهْدِهِ ﷺ، وَإِيثَارِهِ الْأَمْوَالَ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَفْرِيقِهَا عَلَى الْمُخْفِينِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذِ الْكَرَمُ طَبْعُهُ، وَالْبُلْغَةُ مِنْ شَأْنِهِ، وَالْقَنَاعَةُ سَجِيَّتُهُ، وَاخْتِيَارِهِ الْبَاقِي عَلَى الْفَانِي، وَأَنَّهُ مِنْ عَادَتِهِ أَلَا يَرُدَّ سَائِلًا، وَلَا يَمْنَعَ طَالِبًا، ﷺ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ.

٧٠٦. عن أسماء بنت يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ يَوْمَ تُوُفِّيَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ بِوَسْقٍ مِنْ شَعِيرٍ

٧٠٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَصْبَحَ لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٍ، وَلَا أَمْسَى، وَإِنَّهُنَّ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ أَبْيَاتٍ

٧٠٨. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَاتَ وَاللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَرَكَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً. تَرَكَ دِرْعَهُ الَّتِي كَانَ يُقَاتِلُ فِيهَا رَهْنًا عَلَى ثَلَاثِينَ قَفِيزًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ إِنْ كَانَ لَيَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ اللَّيَالِي مَا يَجِدُونَ فِيهَا عَشَاءً

٧٠٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ بِكِسْرَةِ خُبْزِ شَعِيرٍ، فَقَالَ: هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكَ مُنْذُ ثَلَاثٍ

٧١٠. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ثَلَاثًا، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ حَتَّى قُبِضَ ﷺ، وَمَا رُفِعَ فِي مَائِدَتِهِ كِسْرَةٌ فَضْلًا، حَتَّى قُبِضَ ﷺ

٧١١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ مَأْدُومٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٧١٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ، فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ

٧١٣. عن ابن عَوْفٍ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ

٧١٤. عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا، عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ

٧١٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَدَعَوْهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ وَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الشَّعِيرِ

٧١٦. عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا، حَتَّى مَاتَ ﷺ

٧١٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا أَتَتْ عَلَيْهِ، تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، ثَلَاثًا مُتَتَابِعًا، يَشْبَعُ فِيهَا مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، وَلَا نَخَلْنَا لَهُ طَعَامًا حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ ﷺ

٧١٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَغِيفٍ مُحَوَّرٍ حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

٧١٩. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ ﷺ: يَئِسْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَيَئِسَتْ مِنِي، إِنِّي بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ نَسْتَبِقُ

٧٢٠. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، فَقُلْتُ: لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَجُوعُ يَوْمًا، وَأَشْبَعُ يَوْمًا، فَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ، وَشَكَرْتُكَ، وَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَدَعَوْتُكَ..

٧٢١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافًا.

٧٢٢. سُئِلَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مَا الْكَفَافُ مِنَ الرِّزْقِ؟ قَالَ: شِبَعُ يَوْمٍ، وَجُوعُ يَوْمٍ.

٧٢٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَيْشَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا

٧٢٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتِ: اتَخِذْتُ فِرَاشَيْنِ حَشْوَهُمَا لِيفٌ وَإِذْخَرٌ، فَلَمَّا رَآهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، الدُّنْيَا تُرِيدِينَ؟ قَالَتِ: اتَخِذْتُهُمَا لَكَ، وَإِنَّمَا حَشْوُهُمَا لِيفٌ وَإِذْخَرٌ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَالِي وَلِلدُّنْيَا؟ إِنَّمَا أَنَا وَالدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فِي أَصْلِهَا، حَتَّى إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ ارْتَحَلَ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهَا أَبَدًا

٧٢٥. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الدُّنْيَا، عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ جَاءَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٧٢٦. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَائِعًا، فَلَمْ يَجِدْ فِي أَهْلِهِ شَيْئًا يَأْكُلُهُ، وَأَصْبَحَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَائِعًا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: آتِي النَّبِيَّ ﷺ، لَعَلِّي أَجِدُ عِنْدَهُ شَيْئًا آكُلُهُ، فَأَتَاهُ فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَصْبَحْتَ جَائِعًا، فَلَمْ تَجِدْ شَيْئًا

تَأْكُلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اقْعُدْ قَالَ: وَأَصْبَحَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَ أَهْلِهِ شَيْئًا يَأْكُلُهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ، أَصْبَحْتَ جَائِعًا فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَ أَهْلِكَ شَيْئًا تَأْكُلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اقْعُدْ، حَتَّى وَافَوْا عَشَرَةً، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى دَارِ فُلَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَوْهُ، فَوَجَدُوهُ فِي حَائِطٍ، فَسَلَّمُوا، وَقَعَدُوا، وَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى نَخْلَةٍ لَهُ فَصَعَدَهَا فَقَطَعَ مِنْهَا عَذَقًا فِيهِ رُطَبٌ، وَتَذْنُوبٌ وَبُسْرٌ، فَجَاءَ بِهِ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلَّا كَانَ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: أَحْبَبْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ آتِيَكَ بِهِ بُسْرًا، وَتَذْنُوبًا، وَرُطَبًا، فَتَضَعُ يَدَكَ حَيْثُ أَحْبَبْتَ، قَالَ: فَنَعَمْ إِذًا. قَالَ: ثُمَّ أَتَى الرَّجُلُ أَهْلَهُ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَأَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ جَاءُوا جِيَاعًا، فَانْظُرِي مَا عِنْدَكَ، فَأَصْلِحِي، فَقَالَتْ: أَمَّا مَا عِنْدِي فَأَنَا أُصْلِحُهُ، فَانْظُرْ مَا عِنْدَكَ فَاكْفِنِي، فَقَامَتْ إِلَى دَقِيقٍ لَهَا فَعَجَنَتْ، وَعَمَدَ الرَّجُلُ إِلَى عَنَاقٍ كَانَتْ عِنْدَهُ، فَذَبَحَهَا، وَأَصْلَحَهَا، وَشَوَاهَا، فَلَمَّا أَدْرَكَ طَعَامَهَا، أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى شَبِعُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذِهِ الْأَكْلَةُ مِنَ النَّعِيمِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَجْبَنَ مِنْكَ، قَالَ: لِمَ؟ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْكَ [ص:١٧٩] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلَكَ، ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَدْعُ لَكَ بِخَيْرٍ؟ فَتَبِعَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: قَالَتْ لِيَ الْمَرْأَةُ كَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا أُرَاهَا أَكْيَسَ مِنْكَ؟ قَالَ: فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَدَعَا لَهُمْ بِخَيْرٍ

٧٢٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رِئَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَوْضِعٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَخْرَجَكَ؟ قَالَ: الْجُوعُ، قَالَ: وَأَنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

أَخْرَجَنِي الْجُوعُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: فَأَتَاهُمْ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعذَقٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا كُنَّا نَصْنَعُ بِهَذَا كُلِّهِ؟ قَالَ: تَأْكُلُونَ مِنْ بُسْرِهِ وَرُطَبِهِ قَالَ: فَأَكَلُوا، وَشَرِبُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: {لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ} [التكاثر: ٨] هَذَا مِنَ النَّعِيمِ

٧٢٨. عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ الدُّنْيَا لَا تَنْبَغِي لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَرْضَ مِنْ أُولِي الْعَزْمِ إِلَّا الصَّبْرَ عَلَى مَكْرُوهِهَا، وَالصَّبْرَ عَنْ مَحْبُوبِهَا، وَلَمْ يَرْضَ إِلَّا أَنْ كَلَّفَنِيَ مَا كَلَّفَهُمْ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ} وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا بُدَّ لِي مِنْ طَاعَتِهِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا بُدَّ لِي مِنْ طَاعَتِهِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَصْبِرَنَّ كَمَا صَبَرُوا، وَأَجْهَدَنَّ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٧٢٩. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَجْمَعَ الْمَالَ، وَأَكُونَ مِنَ التَّاجِرِينَ، وَلَكِنْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ {فسَبِّحِ بِحَمْدِ رَبِّكَ، وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ، وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ} [الحجر: ٩٩]

٧٣٠. عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، كَأَنَّهَا بَيْتُ حَمَامٍ، وَهُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِيرٍ، قَدْ أَثَّرَ بِجَنْبَيْهِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ لِي: مَا يُبْكِيكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كِسْرَى وَقَيْصَرُ فِي الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، فَقَالَ لِي: لَا تَبْكِ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَهُمُ الدُّنْيَا، وَلَنَا الْآخِرَةُ، وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا، وَمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا، إِلَّا كَرَاكِبٍ نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا

٧٣١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رَاكِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا

٧٣٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا أَهْلَ بَيْتٍ اخْتَارَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا

٧٣٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي كَفِّي، فَقِيلَ لِي: هَذَا لَكَ مَعَ مَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ لَا يُنْقِصُكَ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ ذَهَبَ وَتَرَكَهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، يَأْكُلُونَ مِنْ خَبِيصِهَا: مِنْ أَصْفَرِهِ، وَأَخْضَرِهِ، وَأَحْمَرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَلَكِنْ غَيَّرْتُمْ أَلْوَانَهَا الْتِمَاسَ الشَّهَوَاتِ

٧٣٤. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ يَمُرُّ بِنَا هِلَالٌ وَهِلَالٌ وَهِلَالٌ، وَمَا يُوقَدُ فِي مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ، قُلْتُ: أَيْ خَالَةُ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ؟ قَالَتْ: عَلَى الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ.

٧٣٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ يَأْتِي عَلَى آلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَا تُوقَدُ فِيهَا بِنَارٍ، قُلْتُ: فَمِنْ أَيْنَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ؟ قَالَتْ: كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا، لَهُمْ رَبَائِبُ، يُهْدُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَبَنِهَا

٧٣٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيَمُرُّ بِنَا الشَّهْرُ وَنِصْفُ الشَّهْرِ، مَا تُوقَدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ لِمِصْبَاحٍ، وَلَا لِغَيْرِهِ، قَالَ: قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ؟ قَالَتْ: بِالْمَاءِ وَالتَّمْرِ، وَكَانَ لَنَا نِسْوَةٌ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَرُبَّمَا أَهْدَوْا لَنَا الشَّيْءَ

٧٣٧. عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَجِدُ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ مِنَ الدَّقَلِ وَهُوَ جَائِعٌ

٧٣٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِكِسْرَةِ خُبْزٍ، فَقَالَ لَهَا: مِنْ أَيْنَ لَكِ هَذِهِ الْكِسْرَةُ؟ قَالَتْ: قُرْصًا خَبَزْتُ، فَلَمْ تَطِبْ نَفْسِي حَتَّى آتِيَكَ بِهَذِهِ الْكِسْرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّ هَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ دَخَلَ فَمَ أَبِيكِ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

٧٣٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَا بِأَبِي، خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ

٧٤٠. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ

٧٤١. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مُنْذُ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ

٧٤٢. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَلَاءً، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، صَبَّ الدُّنْيَا عَلَيْنَا صَبًّا

٧٤٣. عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، خَبِّرِينِي عَنْ عَيْشِكُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: تَسْأَلُونَا عَنْ عَيْشِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْحَبَّةِ السَّمْرَاءِ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ جُوعٌ، وَمَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا التَّمْرِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ

٧٤٤. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرَ رَغِيفًا مُحَوَّرًا بِوَاحِدَةٍ مِنْ عَيْنَيْهِ حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَهَنَ دِرْعًا لَهُ فِي طَعَامٍ مِنَ الشَّعِيرِ، اشْتَرَاهُ لِأَهْلِهِ

٧٤٥. عن أَنَس، قَالَ: أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمْرٌ، فَجَعَلَ يُهْدِي، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ تَمْرًا مُقْعِيًا مِنَ الْجُوعِ

٧٤٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَشْبَعْ مِنْ هَذِهِ الْبُرَّةِ الْحَمْرَاءِ حَتَّى كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَإِنَّ دِرْعَهُ لَرَهْنٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي طَعَامٍ أَخَذَهُ لِأَهْلِهِ

٧٤٧. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا اجْتَمَعَ لِرَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ. الضَّفَفُ: الضِيّقُ وَالشِّدَّةُ

٧٤٨. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَقَدْ مَشَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّاتٍ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَصْبَحَ بِآلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ. وَإِنَّهُنَّ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ أَهْلِ بُيُوتَاتٍ

٧٤٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ، وَالشَّهْرَانُ، فَلَا نُوقِدُ فِيهِمَا نَارًا، إِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، إِلَّا أَنْ يُؤْتَى بِلَحْمٍ

٧٥٠. عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلَ بْنَ سَعدٍ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: لَا وَاللَّهِ، مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٧٥١. وسَأَلَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ؟ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مُنْخُلًا حَتَّى تَوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ فَقَدْ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَهُ، فَقَالَ سَهْلٌ: نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَنَعْجِنُ مَا بَقِيَ

٧٥٢. عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ

٧٥٣. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: يَا عَائِشَةُ مَا فَعَلَتِ الدَّنَانِيرُ؟ قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: يَا عَائِشَةُ مَا فَعَلَتِ الدَّنَانِيرُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ بِهَا فَأُغْمِيَ عَلَيْكَ، وَشُغِلْنَا بِكَ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهَا فِي كَفِّهِ، ثُمَّ نَقَرَهَا عَلَى ظُفْرِهِ دِينَارًا دِينَارًا، ثُمَّ قَالَ: مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ لَوْ لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذِهِ الدَّنَانِيرُ عِنْدَهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَتْ: ثُمَّ لَمْ يَبْرَحْ حَتَّى وَضَعَهَا فِي حَقِّهَا

٧٥٤. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ بَعْضَ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ مِنَ التَّمْرِ وَيَأْكُلُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، مَالَكَ لَا تَأْكُلُ؟ قُلْتُ: لَا أَشْتَهِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَكِنِّي أَشْتَهِيهِ، وَهَذِهِ صُبْحُ رَابِعَةٍ مُذْ لَمْ

أَذُقْ طَعَامًا، وَلَوْ شِئْتُ لَدَعَوْتُ رَبِّي فَأَعْطَانِي مِثْلَ مُلْكِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَكَيْفَ بِكَ يَا ابْنَ عُمَرَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُخَبِّئُونَ رِزْقَ سَنَتِهِمْ، وَيَضْعُفُ الْيَقِينُ. فَوَاللَّهِ مَا بَرِحْنَا حَتَّى نَزَلَتْ: {وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [العنكبوت: ٦٠] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنِي بِكَنْزِ الدُّنْيَا، وَلَا بِاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ، فَمَنْ كَنَزَ دِينَارًا يُرِيدُ بِهَا حَيَاةً بَاقِيَةً، فَإِنَّ الْحَيَاةَ بِيَدِ اللَّهِ، أَلَا وَإِنِّي لَا أَكْنِزُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا أَخْبَأُ رِزْقًا لِغَدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: الزُّهْرِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ عَطَّافٍ

٧٥٥. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتْرُكْ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ

٧٥٦. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَرَكَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً

٧٥٧. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى

٧٥٨. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا.

٧٥٩. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا

٧٦٠. عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ مِنْ طُولِ لِحْيَتِهِ وَعَرْضِهَا

٧٦١. عن رجل أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ صَفَّرَ، فَقَالَ لَهُ: خِضَابُ الْإِسْلَامِ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ قَدْ حَمَّرَ، فَقَالَ لَهُ: خِضَابُ الْإِيمَانِ

٧٦٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَلَمْ يَكُنْ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرِ أَبَى بَكْرٍ، وَكَانَ يُغَلِّفُهَا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ

٧٦٣. عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْسَنُ مَا غُيِّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ، الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ

٧٦٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اخْتَضِبُوا، فَإِنَّ الْيَهُودَ وَالَنْصَارىَ لَا تَخْتَضِبُ، فَخَالِفُوهُمْ

٧٦٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

٧٦٦. عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.

٧٦٧. عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ شَيْبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً.

[والله تعالى أعلم وعلمه أتم، والحمد لله على النعم].